الفصل الثالث

أحكام تزوير المستندات في القانون الفلسطيني

تمهيد

إن احتمال التزوير في الكتابة، لا يعني أنه ينبغي رفض الكتابة مطلقا لوثيقة تماما كوسيلة الاثبات وذلك لأن التزوير يحتمل ان يحدث, وايضا في وسائل الاثبات الأخرى كالشهادة, والاقرار, واليمين وغيرهما يجب العمل على التدقيق والحصول على المعلومات الكافية لكيفية التأكد أن الكتابة أصلية حتما, وآمنة من كافة أشكال التزوير ويمكن استخدامها وسيلة اثبات، وتغيير الحقيقة في المستند، وركنها المعنوي المتمثل في القصد الجنائي العام والخاص، وكذلك التمييز في صفة الجاني إن كان موظف عام أو من غير الموظف العام، وإلى جانب هذا فإن لجريمة التزوير في المستندات إجراءات تقوم عليها تبدأ بمرحلة المتابعة وتنتهي بصدور حكم فاصل في الدعوى، مروراً بمرحلة التحقيق، وهذا الأمر يختلف حسب طبيعة المستند فيما إذا كان المستند المزور مستند رسمي أم عرفي. ولا تعتبر جريمة التزوير ظاهرة العصر، بل كان القانون الروماني يعرف التزوير من حيث المدلول الواسع في تغيير الحقيقة والذي يشمل كل صور الكذب الكتابية والقولية والفعلية، فيدخل معه جرائم شهادة الزور وتزوير العملات والمسكوكات وتزوير الموازين والمحررات والمقاييس[253]

وقد لوحظ في الآونة الأخيرة انتشاراً واسعاً لجريمة التزوير في المستندات سواء الرسمية أو العرفية، هذا ما فتح الباب على مصراعيه للقيام بالعديد من الجرائم الأخرى المختلفة التي تعتمد في قيامها على التزوير،

253 . الشاذلي، محمد عبد الستار. *جنايات وجنح المحررات الرسمية والعرفية*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص4.

كجرائم النصب والتهريب والاختلاس وغيرها العديد من الجرائم المرتبطة بها. ويعتبر البحث في أساليب التزوير من المهام الشاقة وغير المنتهية، حيث يسخر المزورون قدراتهم العقلية وإمكاناتهم المادية لتطوير أساليب التزوير المتنوعة، في حين تتبع أجهزة الضبط القضائي ومكافحة الجريمة عدد من الأساليب لاكتشاف التزوير بعد وقوعه، لذا يمثل هذا البحث صراعاً بين العلم والجريمة كغيره من العلوم الجنائية[254]. ولبيان تفاصيل ذلك فإننا سنتناول في هذا الفصل أحكام تزوير المستندات في القانون الفلسطيني بالشرح والتفصيل في أربعة مباحث: ماهية التزوير، وأركان التزوير وطرقه، وحالات التزوير والضرر الناتج عنه، وإثبات التزوير.

المبحث الأول: ماهية التزوير في القانون الفلسطيني

تعد جريمة التزوير في المستندات واحدة من أكثر الجرائم خطورة وانتشاراً في المجتمعات كافة؛ لأنها تؤدي إلى الاخلال بالثقة اللازم توافرها عند تحريرها[255]، كما أن أثر هذه الجريمة لا يقتصر في الغالب على الفرد أو مجموعة من الأفراد، بل إن الأمر يمتد إلى الثبات والاستقرار الداخلي للدول والمساس بمصالح المجتمع بشكل مباشر، كما بين التشريع الفلسطيني أن جريمة التزوير من أخطر واكثر جرائم انتشارا في المجتمع التي تهدد الافراد في معاملاتهم ، وذلك بسبب قلبها للحقائق بقصد الغش للوصول إلى الغاية المرجوة بطرق غير مشروعة. ولمعرفة مضمون هذا المبحث بشكل دقيق ومحدد سنتناوله بالشرح والتفصيل في مطلبين: تعريف التزوير، وأساليب التزوير.

254 . كامل، مأمون. 1992. *تزوير الخطوط–طرق ارتكابها ووسائل كشفه*. ط2. د.م. د.ن. ص94.

255 . الدرة، مهر عبد شويش. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص–*. مصر: المعهد القضائي. ص25.

المطلب الأول: تعريف التزوير في القانون الفلسطيني

الفرع الأول: تعريف التزوير لغة

يعرف التزوير لغة بأنه: " هو اسم بمعنى التلفيق والإتيان بأدلة غير صحيحة، ومصدره الزور أو الحيل أو الكذب[256]. والتزوير لغة هو:" إصلاح الشيء، تزيين الكذب، إصلاح الكلام وتهيئته، فعل الكذب والباطل، التشبيه، التزويق والتحسين. ويقال التزوير هو تهيئة الكلام وتقديره، ويزور أي يتقنه قبل أن يتكلم به"[257]. ويقال أيضاً أنه:" زور تزويراً أي زين الكذب، وزين الكلام وكذب فيه، حكم على الشهادة بأنها زوراً"[258]. والتزوير لغة هو:" فعل الكذب والباطل، ومنه تشبيه غير الأصل بأصله بالتهيئة والتحسين للإيهام، وهو مشتق من تزوير الصدر، والمزور من الإبل الذي سله من بطن أمه عوج الصدر فيغمزه ليقيمه فيبقى فيه ممن غمزه أثر يعلم أنه مزور"[259].

كما يعرف التزوير لغة بأنه:" زور تزويراً: أي زين الكذب، وكلام مزور مموه بالكذب ومن التزوير: زور الشيء حسنه وقومه وأزال اعوجاجه"[260]. في حين عرفه جانب آخر بأنه:" فالتزوير لغة يعني فعل الكذب والباطل، ومنه تشبيه غير الأصل بأصله بالتهيئة والتحسين للإيهام، وهو مشتق من تزوير الصدر، والمزور من الإبل الذي سله من بطن أمه أعوج الصدر فيغمزه ليقيمه فيبقى فيه من غمزه أثر يعلم أنه مزور، وتزاور عن عدل وانحرف"[261].

256 حسين، أحمد علاء الدين. 2018م. *جريمة تزوير المحررات الرسمية*. بحث مقدم لنيل درجة البكالوريوس. جامعة ديالى، ص2.

257 ابن منظور. 1990. *لسان العرب*. ج4. ص355.

258 جبران، مسعود. 2003م. *الرائد*. بيروت: دار العلم للملايين. ص471.

259 عباس، حفصي. 2015م. *جرائم التزوير الإلكترونية*. (رسالة دكتوراه). جامعة وهران 1 أحمد بن بله. الجزائر. ص6.

260 الفيروز أبادي، محمد بن يعقوب الفيروز أبادي. توفي 718هـ. *القاموس المحيط*. بيروت: مؤسسة الرسالة. 1/514.

261 ابن عباد، إسماعيل. 1414هـ. *المحيط في اللغة*. تحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية. 9/81.

يرى الباحث أن مفهوم التزوير لغةً يرد بشكل أوسع بكثير من التعريف الفقهي كما سيبينه لاحقاً، ذلك لأن لفظة الزور تعني الكذب، والتزوير يعني تزيين الشيء وتحسينه بطريقة تكون أقرب إلى قبول القائم به، فالتزوير هو محاولة طمس الحقيقة والباس الباطل ثوب الحق؛ للإقناع السامع بصحة أمر غير مطابق الحقيقة والواقع.

الفرع الثاني: تعريف التزوير اصطلاحاً

اختلف فقهاء القانون في تعريف التزوير[262]، حيث أن الخلاف في جريمة التزوير ينصب على الأصول العامة بعكس الجرائم الأخرى[263]، ولعل السبب الأساس في هذا الاختلاف يرجع إلى الخلاف حول طبيعة جريمة التزوير، على اعتبار أنه كذب مسطور في المستندات الرسمية أو العرفية. وقد عرف بعض فقهاء القانون الجنائي التزوير في المستندات على أنه:" عبارة عن تغيير الحقيقة بقصد الغش في محرر بطريقة بينها القانون يؤدي إلى إلحاق الضرر بالغير"[264]. ويلاحظ من هذا التعريف في أنه بين شروط تحقق الركن المادي للتزوير، من تغيير للحقيقة وأن ذلك يرد على مستند عدا عن أن القانون حدد طرق التزوير، بالإضافة إلى إلحاق الضرر بالمجني عليه، إلا أن هذا التعريف لم يبن الركن المعنوي للتزوير وضرورة توفير القصد الجنائي الخاص المتمثل في نية المزور من استعمال المستندات بقصد تحقيق منفعة ما له.

262 . كما تباينت التشريعات في وضع تعريف للتزوير، فقد عالج المشرع الأردني جريمة التزوير في المحررات في الفصل الثاني من باب الجرائم المخلة بالثقة العامة في قانون العقوبات، حيث عرفت المادة (٢٦٠) التزوير بأنه:" تحريف مفتعل للحقيقة في الوقائع والبيانات التي يراد إثباتها بصك أو مخطوط يحتج بهما نجم أو يمكن أن ينجم عنه ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي"، وتطرق القانون الفلسطيني لذلك أيضاً كما سيتم توضيحه لاحقاً، بعكس القانون المصري فهو لم يورد تعريفا للتزوير وترك أمر التعريف للفقه.

263 . صلبي. فخري عبد الرزاق. *شرح قانون العقوبات–القسم الخاص*. مصر. د.ن. ص21.

264 . نجم، محمد صبحي. 2005م. *شرح قانون العقوبات الجزائري*. ط6. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية. ص30.

في حين عد البعض الآخر التزوير بأنه:" محاولة لطمس الحقيقة أيا كانت وسيلته سواء بالقول أو الكتابة بغية تغيير الحقيقة والغش في مستند بإحدى الطرق التي نص عليها القانون بنية استعمال المستند المزور فيما أعد له"[265]. يلاحظ من هذا التعريف أنه جاء بشكل عام دون أن يوضح خصوصية التزوير الوارد على المستندات، فالتزوير بناءً لهذا التعريف يعبر عن الكذب بشكل عام سواء ورد بالقول أو الفعل.

وكما اوضح جانب آخر من الفقه بأنه:" تحسين الشيء ووضعه بخلاف صفته حتى يخيل إلى من سمعه أو راه أنه بخلاف ما هو عليه في الحقيقة فهو تمويه الباطل بما يوهم أنه حق"[266]. يلاحظ على هذا التعريف أنه جاء خلافاً للتعاريف السابقة، فهو لم يبين أركان التزوير ولا شروطه، بل جاء بصورة عامة غير مفصلة، أما عبارة" حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو عليه في الحقيقة" فالأمر ليس بهذه السهولة، فالكشف عن التزوير يحتاج لمجهود شاق في بعض الأحيان وخبرة فنية للكشف عنه. كما عرفه البعض بأنه:" تحريف مفتعل للحقيقة في الوقائع والبيانات التي يراد إثباتها بصك أو مخطوط يحتج بهما، نجم أو يمكن أن ينجم عنه ضرر مادي أو معنوي أو اجتماعي"[267]. ويلاحظ على هذا التعريف أنه جاء بنفس تعريف المشرع الأردني تماماً، فلم يبن هذا التعريف القصد الجنائي الخاص من القيام بعملية التزوير، كما أنه قصر الضرر الذي يمكن أن يلحق المجني عليه من تغيير الحقيقة على الضرر المادي أو المعنوي أو الاجتماعي، في حين أن الجريمة تتحقق أياً كان نوع الضرر الذي يمكن أن يلحقه. هذا وقد تعريف التزوير من جانب بعض الفقه بأنه:" تغيير الحقيقة بتحسين الشيء أو وصفه بخلاف صفته، حتى يخيل إلى من سمعه أو رآه أنه بخلاف ما هو به، بقصد الغش مما يترتب عليه ضرر أو ظلم"[268]. ينتقد هذا التعريف كما تم انتقاد

265 . ساعد، مريم وكراش، مهدية. 2016م. *جريمة التزوير في المحررات*. (رسالة ماجستير). جامعة أكلي محند أولحاج- البويرة. ص4.

266 أبو الروس، 2020. أحمد. *جرائم التزييف والتزوير والرشوة واختلاس المال العام من الوجهة القانونية*. المكتب الجامعي الحديث. ص47.

267 عمر، منصور. 2011م. *الأدلة الجنائية والتحقيق الجنائي*. عمان: دار الثقافة. ص229.

268 عباس. 2015. *جرائم التزوير الإلكترونية*. المرجع السابق. ص17.

التعاريف السابقة لمنع التكرار، وقد عرف التشريع الفلسطيني التزوير: أنه الدلالة على عملية تعديل أو تعديل القوانين القائمة دون الحاجة إلى إعادة صياغتها بالكامل. يتضمن التزوير تغييرات في النصوص القانونية.

وبناءً على كل ما سبق، يرى الباحث أن التزوير هو:"كل تغيير خلافاً للحقيقة والواقع يرد في مستند بطريقة حددها القانون يقوم بها المزور بنية استعمال المستند المزور فيما أعد له لتحقيق كسب له وإلحاق ضرر بالمجني عليه".

الفرع الثالث: أنواع التزوير

هناك العديد من الأنواع التي يمكن اعتبارها أنها تقع في نطاق التزوير، أهمها: التزوير الجنائي، والمصدقات الكاذبة، وانتحال الهوية والتزوير في الأوراق الخاصة والتزوير الإلكتروني، وهي كالتالي:

أولاً: التزوير الجنائي

شدد المشرع من عقوبة التزوير التي يمكن أن تقع على المستندات الرسمية، وعلة تشديد العقوبة هنا كما ترى محكمة التمييز الأردنية هو:" أن العبث في هذه المستندات فيه إضرار معنوي العام لأنه يهدم الثقة العامة في هذه الوثائق"[269].

وتختلف عقوبة مقترف التزوير في المستندات الرسمية باختلاف صفته، فالحالة الأولى تتمثل فيما إذا كان الجاني من الموظفين العموميين المختصين من حيث الموضوع في تنظيم هذه المستندات وفي حدود سلطته المكانية والزمانية، فإن العقوبة تكون مغلظة، وينزل في منزلة هؤلاء الموظفين أيضا الموظف الذي

269 . تمييز أردني جزائي. وارد في مجلة نقابة المحامين 1973م. ص312.

يكون في عهدته الفعلية سجل محفوظ بتفويض قانوني ويسمح عن علم منه بإدخال قيد فيه يتعلق بمسألة جوهرية مع علمه بعدم صحة ذلك القيد، أما الحالة الثانية تكون إذا كان مقترف التزوير في المستندات الرسمية من غير الموظفين المختصين قانونا بتنظيمها أو حفظها أو تصديقها فإن العقوبة تكون أخف، في حين لو كانت المستندات غير مستوفى شروطها القانونية فلا يكون لها إلا قيمة السندات العادية[270].لا يشترط أن يكون المستند قد صدر عن الموظف العمومي ابتداءً، إذ من الممكن أن يكون المستند عرفياً ثم ينقلب رسمياً إذا تدخل الموظف فيه بحدود وظيفته[271].

فالتزوير الجنائي من وجهة نظر الباحث يتمثل بإيقاع التحريف على المستندات الرسمية التي يقوم موظف عام مختص أو المفوض بتحريرها، بالتالي إعمال الاستحقاق العقابي بالنسبة للمزور إثر ارتكاب جريمته، أما إذا ارتكبه الموظف قبل تسلم أعمال وظيفته، أو بعد أن زالت عنه الصفة الوظيفية، أو زوال الاختصاص بتدوين المستند، فإن الجريمة تنتفي وقوعها من قبل الموظف العام.

ثانياً: المصادقات الكاذبة

المصادقات الكاذبة هي إقرارات فردية صادرة عن طرف واحد بشكل يخالف الحقيقة[272]، أي أنه لا يشترط لاعتبار المستند مصادقة كاذبة أن يكون قد نظم بصورة مخالفة للحقيقة حسب الأصل[273].المصادقات الكاذبة يمكن أن تكون مستندات رسمية[274]، وذلك في حين صدورها عن موظف

270. الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص28.

271. تمييز أردني جزائي (61/54). وارد في مجلة نقابة المحامين 1961. ص493.

272 . عبد اللطيف، أيمن محمد. 2020م. *تعريف وأركان وشروط وأنواع جريمة التزوير في قانون العقوبات–ومتى يكون التزوير جنحة–ومتى يكون التزوير جناية*. ص3.

273 الحوطي. 2012م. *نطاق تجريم تزوير الشهادات والتقارير الطبية في القانون الأردني والكويتي*. المرجع السابق. ص94.

274 رمضان، عمر السعيد. 1986م. *شرح قانون العقوبات–القسم الخاص–*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص145.

عام أو عن شخص مكلف بخدمة عامة أو مهنة طبية أو صحية، ويمكن في نفس الوقت ألا تكون رسمية، خاصة عندما تصدر عن غير الموظفين، كأصحاب المهن الطبية والصحية من غير الموظفين العموميين[275].

ويرى الباحث أنه يعتبر من قبيل المصادقات الكاذبة كل ما يصدر عن الموظفين وكل من كلف بخدمة عامة وما يصدر عن أرباب المهن الطبية والصحية أيضاً، فهذا النوع من المصادقات الكاذبة لم تعد موجودة لذاتها، وإنما ليتم تقديمها إلى السلطات العامة لجلب مغنم أو دفع مغرم أو إضراراً بالغير. كما ألحق بها المصادقة التي تصدر صحيحة، ولكنها تتعرض فيما بعد للتزوير أو للاستعمال على نحو زائف، وكذلك الأمر من اصطنع مثل هذه المصادقة منتحلا اسم أو صفة أحد هؤلاء الموظفين أو أرباب المهن الطبية أو الصحية[276].

ومن الأمثلة على المصادقات الكاذبة: أوراق التبليغ التي يحررها المبلغون وسائر موظفي الدولة والإدارات العامة والتقارير التي يحررها رجال الضابطة العدلية، وما يصدر عن العاملين في نطاق المهن الطبية، كالطب وطب الأسنان والصيدلة والمختبرات الصحية وفحص البصر وتجهيز النظارات الطبية والقبالة والتمريض والتخدير واستعمال الأشعة السينية وغيرها، وتخضع المصادقات الكاذبة لذات الأحكام التي تخضع لها جريمة التزوير من حيث أركانها العامة وخصائصها، فهي أيضاً تحريف مفتعل للحقيقة في مستند يحتج به وينشأ عن ذلك ضرر بقصد[277].

275 الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص29.

276. الحوطي. 2012م. *نطاق تجريم تزوير الشهادات والتقارير الطبية في القانون الأردني والكويتي*. المرجع السابق. ص95.

277 . الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص42.

ثالثاً: انتحال الهوية

يعتبر من قبيل انتحال الهوية تقدم شخص لسلطة عامة بهوية كاذبة بقصد جلب منفعة لنفسه أو لغيره أو بغية الإضرار بحقوق أحد الناس، فانتحال الهوية ما هو إلا نوع من أنواع التزوير المعنوي، إذ يتم به إثبات وقائع كاذبة على أنها صحيحة بهدف إلحاق الخداع للمتعاملين معه[278].ومنتحل الهوية قد يتسمى باسم وهمي وقد يتسمى باسم شخص آخر من الغير، فإذا كان الاسم لشخص حقيقي، اعتبر ذلك انتحالاً لاسم الغير، أما إذا كان الاسم وهمياً فلا يعد ذلك تزويراً وفقاً لهذه الحالة[279].

رابعاً: التزوير في الأوراق الخاصة

ينشأ هذا النوع من التزوير بتوافر الأركان العامة لجريمة التزوير، بحث يقع تحريف مفتعل للحقيقة في مستند، وأن يكون هذا التحريف قد نجم أو يمكن أن ينجم عنه ضرر وأن يتوافر القصد الجنائي في هذه الجريمة، إلا أن ما يميز هذه الجريمة عن جريمة تزوير المستندات الرسمية هو أن تزوير الأوراق الخاصة يقع على المستندات العرفية دون الرسمية[280]، وحتى تتحقق الجريمة لابد من وجوب حدوث ضرر أو احتمال حدوثه جراء التزوير بخلاف المستندات الرسمية التي يعتبر فيها التزوير قائماً بمجرد إحداثه، فالضرر بالمستندات الرسمية مفترض[281]. ومن أمثلة التزوير في الأوراق الخاصة، تزوير سندات الدين أو المخالصات أو العقود.

أولاً: أسباب التزوير

278 . العرادي، علي عبد الله. 2013م. تزوير المحررات. ورقة بحثية. ص8.

279. عبد الستار، فوزية. 2000. *شرح قانون العقوبات القسم الخاص*. ط2. القاهرة: دار النهضة العربية. ص286.

280. العرادي. 2013م. *تزوير المحررات*. المرجع السابق. ص8.

281 . الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص43.

للتزوير أسباب ودوافع تدعو إلى ارتكابها من قبل المزور ولعل أهمها ما يلي[282]:

1. يقوم المزور بارتكاب جريمة التزوير لجلب منفعة له أو دفع مفسدة عنه، فإذا زور مستند يقضي بسداد الدين وهو لم يسدده في حقيقة الأمر فإنه يكون قد جلب لنفسه نفعاً، وهو إبراء ذمته من سداد الدين، أو جلب منفعة مادية له، كان يزور جواز سفر ليتمكن به من الوصول إلى بلد ما، أو لأجل الهروب من بلده، خوفا من أذى يلحق به.
2. التزوير يُعتبر سبيلاً للثراء عبر استغلال أدوات مزورة للكسب بطرق غير قانونية. مثلاً، يمكن للمزور تزوير شيك بمبالغ كبيرة أو توثيق وثائق عقارية مزيفة للمشاركة في عمليات بيع عقارية غير قانونية.
3. كسب سمعة أو شرف، فقد يهدف المزور من التزوير إلى كسب سمعة أو شرف ومنزلة؛ ليفاخر بها من حوله، يمكن أن يشمل ذلك تقديم مستندات مزورة تظهر نجاحًا وإنجازات غير حقيقية في الأعمال أو في الحياة الاجتماعية.
4. الإفساد والانتقام وإلحاق الضرر بالشخص المجني عليه، يمكن أن يستخدم الأفراد التزوير للقضاء على منافسيهم أو لإلحاق الضرر بأشخاص يكونون في نزاع معهم.

ثانياً: العلة من تجريم التزوير

تشكل جريمة التزوير أحد الأخطار المهددة للنظام القانوني والاقتصادي والاجتماعي للدولة، من أجل ذلك جرمها القانون وأورد لها عقوبات مختلفة، كما إنها تعد معصية من الناحية الشرعية كونها تهدم

282 . السلمي، عبد المغني بن عبد الغني. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. بحث منشور. *أبحاث*، عدد 5. كلية التربية جامعة الحديدة. ص119.

مقاصد متعددة من مقاصد الشريعة سواء أكانت عرضاً، أم مالاً، أم نسلاً أم نفساً[283]. يعتبر التزوير في المستندات الخطية من أخطر الجرائم التي تخل بالثقة الواجب توافرها في المستندات أيا كانت وسيلته وأيا كان موضوعه[284]، سواء كانت رسمية أو عرفية، فالتزوير يضارب وسيلة قانونية مهمة من وسائل الإثبات ألا وهي الكتابة، وبالتالي لا يمكن أن تؤدي الكتابة دورها المهم إلا إذا منحت الثقة من الأفراد، ولا تأتي الثقة إلا إذا كانت المستندات تعبيراً صادقاً للحقيقة التي يرغبون في إسقاطها عليها، فإن كانت غير ذلك رفضها الناس، وهو ما يترتب عليه زعزعة استقرار المعاملات وضياع الحقوق وعرقلة نشاط الدولة[285].

كما يوجد ترابط بين جريمة التزوير وما يترتب عليها من آثار دينية واجتماعية واقتصادية، فهي تساعد على انتشار الفساد بكل أنواعه، كما أنها تؤثر من الناحية الاقتصادية على الاقتصاد وتنخر في ثباته واستقراره، ومن الناحية الاجتماعية فإنها تؤثر سلباً على الطبقات الاجتماعية فتتزايد الهوة بينها ويزداد العداء بين أبناء المجتمع الواحد[286]. وبالتالي تكمن علة التجريم لهذه الجريمة في حماية الثقة العامة في صحة المظهر القانوني للمستندات التي يشملها القانون بحمايته، كما يقع بالتزوير عدوان غير مباشر على سلطة الدولة[287]، حيث يتمثل في المساس بمصالحها المادية أو الأدبية، ويحدث ذلك حين يكون التزوير واقعاً على مستند رسمي، ولو كان المستند عرفياً فإنه يوقع عدواناً غير مباشر على المصلحة الخاصة للأفراد[288].

---

283. عباس. 2015. *جرائم التزوير الإلكترونية*. المرجع السابق. ص2.

284. فالتزوير يمثل إخلالاً مباشراً بالثقة العامة التي تولدت نتيجة الإيمان الراسخ بالمستندات التي تعبر عن إرادة أصحابها من خلال ما تحتويه حقيقة كتبت فيها لأجل إثبات ما تم الإعلان عنه بموجبها، وهذا يتطلب ن تبقى هذه المستندات تحمل كل مصداقية ويقين لحقيقة ما تحتويه من معلومات كوسيلة إثبات؛ لذلك كان بسط الحماية القانونية غير متعلق بصفة المستند فحسب، بل لبسط الثقة التي تنطلق فيه لكي تقوم بدوها المعين في الحياة الاجتماعية أيضاً. راجع السعيد، كامل. (2008م). *شرح قانون العقوبات-الجرائم المضرة بالمصلحة العامة-*. اردن: دار الثقافة للنشر. ط1. ص12.

285 . الحوطي. 2012م. *نطاق تجريم تزوير الشهادات والتقارير الطبية في القانون الأردني والكويتي*. المرجع السابق. ص1.

286 . عباس. 2015. *جرائم التزوير الإلكترونية*. المرجع السابق. ص1.

287 . شاهين، يحي محمد عبد الحميد. 2022م. *تزوير المستندات في التشريع الجنائي الفلسطيني-دراسة تحليلية-*. (رسالة ماجستير). جامعة الأزهر. ص17.

288 . خليل، أحمد حسن سعيد. 2015. *جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني*. (رسالة ماجستير). الجامعة الإسلامية. غزة. ص21.

المطلب الثاني: أساليب التزوير

تعتبر جريمة التزوير من الجرائم التي عرفها الإنسان على مر التاريخ، إلا أن ما شهدته هذه الجريمة من تطور نوعي في أساليب ارتكابها والتقنيات المستخدمة في اقترافها فاق كل تصور في أعداد محترفي هذا النوع من الإجرام، وفي الأعداد الهائلة من الجرائم التي ترتكب وما يترتب على ارتكابها من نتائج حتى حق لها أن تسمى بجريمة العصر، وكون أن ارتكاب هذه الجرائم يعتمد على التفكير العقلي مستنداً إلى ما وصل إليه العلم في كافة الجوانب الكيمائية والفيزيائية وخلافها، ومستخدماً كافة الوسائل والأساليب التي تم اخترعها لإسعاد البشرية لتسهيل الجريمة وإلحاق الضرر بالبشرية، ولبيان مضمون هذا المطلب سنتناوله بالشرح والتفصيل في أربع فروع: التزوير بالإضافة، والتزوير بالحذف والإزالة، والتزوير بالمحو الآلي، والتزوير بالنقل، وتزوير الأختام.

الفرع الأول: التزوير بالإضافة

ويقع التزوير في هذه الحالة عندما يكون التغيير بإضافة نقطة، أو حرف، أو رقم أو عبارة خطية أو فقرة أو إمضاء، وقد يكون في المستند كله، ولا عبرة بالوسيلة التي تم اللجوء لها بالإضافة، فقد يلجأ الجاني إلى الحشر بين السطور والكلمات، أو يستغل مكان في المستند ترك على بياض ويملأه بدين أو مخالصة أو ما شابه ذلك، كما لا يشترط أن تكون الإضافة موقعاً عليها ممن قصد الجاني نسبتها إليه، ومن الأمثلة على ذلك زيادة قيمة المبلغ المثبت في إيصال بعد تحريره[289].

يقوم المزور متعمداً في هذه الحالة بإضافة التزوير إلى المستند الأصلي لتغيير المعنى، ولا تكون العبرة في مقدار الكتابة المضافة، وإنما في حجم التأثير الناجم عن هذه الإضافة، فإذا أحدثت الإضافة تغييراً في

289 . المرصفاوي، حسن صادق. 2000م. *المرصفاوي في قانون العقوبات الخاص*. مصر: منشأة المعارف. ص12.

المعنى الذي أنشئ المستند من أجله كان ذلك تزويراً[290]، ويتم الكشف عن هذه الإضافة من خلال فحص مكونات المستند استناداً إلى وجود الاختلاف في ظروف كتابة السند الأصلي وما أضيف إليه، وذلك من عدة جوانب[291]:

1. اختلاف أداة الكتابة، من الممكن أن يتم التزوير بأداة كتابة غير الأداة التي كتبت بها باقي بيانات السند الأصلي.
2. اختلاف نوع الحبر.
3. اختلاف اليد الكاتبة، ويتوقف هذا على الخصائص الفردية للشخص المزور، بحيث تختلف الكتابة المحررة بخط يد شخص معين عن تلك المحررة بخط يد غيره.
4. اختلاف الوضع الكتابي، فقد يتغير السطح الكتابي الذي يُكتب فوقه ويتكئ عليه، كما قد تختلف وضعية الكتابة، من حيث الوقوف أو الجلوس أو غير ذلك خلال الكتابة.
5. اختلاف الزمن الكتابي، حيث تتعرض الكتابة إلى عدد من التغيرات بمرور الزمن، كما تتأثر الأحبار والورق بعوامل الطبيعية.

وقد ذكر المشرع الفلسطيني في المادة (334) من قانون العقوبات رقم (74) لسنة 1936م المطبق في قطاع غزة تطبيقات التزوير بطريقة الإضافة[292]، وهي إحداث تغيير في المستندات أو الخطوط أو

290 . عبد الخالق، إبراهيم. 2014م. *جرائم التزوير في المحررات الرسمية والعرفية*. القاهرة: دار شادي للموسوعات القانونية. ص24.

291 . بصلة، رياض فتح الله. 2005. *حدود الإثبات العلمي في قضايا التزوير والتزييف*. ط1. القاهرة: دار نوبار. ص59.

292. نصت المادة 334من قانون العقوبات الفلسطيني رقم (74) لسنة 1936م، على أنه: " يقال بأن الشخص وضع مستندا كاذباً: 1. إذا وضع مستندا يدل ظاهره على غير حقيقته. 2. إذا غير مستنداً دون تفويض بحيث إنه لو أجيز التغيير الذي أجراه فيه لتغير مفعول المستند. 3. إذا دون في المستند دون تفويض أثناء تحريره مادة لو أجيز تدوينها فيه لتغير مفعوله. 4. إذا وقع مستنداً: أ–باسم شخص آخر بدون تفويضه سواء أكان اسم ذلك الشخص مطابقا لاسم الشخص الموقع أم لم يكن. ب–أو باسم شخص وهمي يدعي بوجوده سواء ادعى بأن اسم الشخص الوهمي هو نفس الشخص الموقع، أم لم يدع ذلك. ج–أو باسم شخص آخر يختلف عن اسم الشخص الموقع بقصد أن

التوقيعات، وتتمثل هذه الطريقة في كل تغيير مادي يحدث في المستند بعد إنشائه سواء في التوقيعات أو في صلب المستند، وكذلك الكتابة في السجلات وغيرها أو بالحشر فيها بعد تمامها أو قفلها. أما بالنسبة لمشروع قانون العقوبات الفلسطيني فقد تناول طرق التزوير بالنص في المادة (130)، وقد أوردها المشروع على سبيل الحصر[293].

الفرع الثاني: التزوير بالحذف والإزالة

يعتبر الحذف هو التخلص من جزء أو أجزاء من كتابة مستند أو إحداث تغيير فيه، بحيث يقوم المزور بإحداث نقص في بيانات سند موجود وذلك بالإزالة والحذف في بيانات مختارة منه على نحو يظهر معه كأنه وجد على هذا النحو، أو تمهيداً لإضافة بيانات جديدة بدل الكتابة التي تمت إزالتها[294].ولتعتبر عملية الحذف والمحو تزويراً، لا بد أن يترتب على عملية المحو تغيير في المعاني أو البيانات أو الأعداد أو الحقيقة التي دونت ابتداء بهذا المستند، ويتعلق هذا المفهوم بحذف عبارة، أو كلمة أو حرف أو رقم، ومن الأمثلة على ذلك التغيير الذي يحصل في رخصة قيادة سيارة بمحو كلمة أجرة بعد عبارة "رخصة سواق

يؤخذ خطأ على أنه اسم ذلك الشخص. د-أو باسم الشخص الذي انتحل الموقع على المستند شخصيته بشرط أن يكون مفعول المستند متوقفا على تطابق هوية الشخص الموقع والشخص الذي انتحل اسمه. قرار محكمه التميز الاردني

293نصت المادة (130) من مشروع قانون العقوبات الفلسطيني رقم 2001/93 لسنة 2003على أنه: "كل تغيير للحقيقة في محرر رسمي أو عرفي بقصد الغش بإحدى الطرق الآتية: 1. وضع إمضاءات، أو أختام، أو بصمات، أو بيانات مزورة. 2. حمل شخص عن طريق التدليس أو الإكراه أو التهديد على تحرير بيانات المستند بخط يده، أو على وضع إمضائه أو خاتمه أو بصمته على المستند. 3. تغيير البيانات، أو الأختام، أو الإمضاءات، أو البصمات، سواء بالحذف أو الإبدال أو الإضافة. 4. وضع أسماء أو صور أشخاص آخرين مزورة، 5. تقليد المستند. 6. اصطناع المستند. 7. تغيير إقرار أولي الشأن. 8. جعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة. 9. جعل واقعة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها".

294 بصلة. 2005. *حدود الإثبات العلمي في قضايا التزوير والتزييف*. المرجع السابق. ص59.

عمومي" فإن ذلك يعتبر تزويراً[295]، وتتعدد وسائل الحذف، فقد يكون عن طريق الشطب، أو الكشط أو المحو بآلة أو مادة[296].

وتحدث عملية الحذف إما بالإزالة الميكانيكية، أو الإزالة الكيميائية، أو التزوير بالطمس:

1. الإزالة الميكانيكية: يستخدم المزور في هذه الطريقة أداة معينة لإزالة الكتابة كالممحاة التي تستخدم لإزالة الكتابة المحررة بقلم الرصاص. وقد تستخدم عملية الكشط أو الحذف لإزالة بعض البيانات المحررة بأقلام الحبر الجاف، كما ظهرت مؤخراً بعض أقلام الحبر الجاف التي تكتب وتمحو وهذه الأقلام مزودة بممحاة تمحو الكتابة المحررة بهذه الأقلام، وتعتبر هذه الأساليب من أخطر أساليب التزوير الحديثة؛ إذ قلما يعلم محررو السند بقلم حبر جاف أن هناك من الوسائل ما تتيح إحداث عملية محو في هذا السند[297].

وأسلوب التزوير بالإزالة الميكانيكية يحتاج من الخبير الفاحص دقة وخبرة تمكنه من استخدام التقنيات المختلفة كالمرشحات الضوئية وغيرها؛ لاستظهار الكتابات المزال بهذه الطريقة[298].

2. الإزالة الكيميائية: وهو إزالة الكتابة من خلال مفاعلة مكوناتها بمادة كيميائية معينة، مما يحول الحبر من كونه مادة ملونة إلى مادة غير ملونة، وبالتالي تختفي الكتابة جزئياً أو كلياً أمام العين المجرد[299]، وتترك هذه الطريقة آثارها في أغلب الأحيان على هيئة بقع تظهر على سطح السند عند فحصه في المختبر بواسطة الأشعة فوق البنفسجية[300]، وتظهر مواضع الحذف على هيئة بقع

---

295 عبد الخالق. 2014م. *جرائم التزوير في المحررات الرسمية والعرفية*. المرجع السابق. ص24.

296 علي، أحمد عبد السلام. 2017. *التعليق على جرائم التزييف والتزوير في قانون العقوبات في ضوء الفقه والقضاء*. القاهرة: دار الكتب القانونية. ص.12.

297. سعودي. 2018م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية*. المرجع السابق. ص22.

298. الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص75.

299. شاهين. 2022م. *تزوير المستندات في التشريع الجنائي الفلسطيني*. المرجع السابق. ص35.

300 . سعودي. 2018م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية*. المرجع السابق. ص22.

أو رقعة فلورية مختلفة في خواصها أسفل الأشعة عن خواص بقية أجزاء الورقة التي لم تتعرض للحذف والإزالة[301].

وبهذه الطريقة من طرق التزوير بالحذف يتم تغيير مظهر وجوهر السندات سواء تم ذلك بطرق كيميائية أو فيزيائية[302].

3. التزوير بالطمس: يستخدم المزور في هذه الحالة مادة معينة لطمس بعض البيانات المكتوبة في المستند المراد تزويره، وهذا يتم عندما يقوم المزور بإخفاء رقم معين باستخدام المصحح الأبيض المعروف؛ أو بالإعادة على العبارات الخطية وإخفاء بعضها، كأن يقوم بدمج صفرين متجاورين وكأنهما صفر واحد، وتقوم الخبرة الفنية باكتشاف الطمس بالطرق والوسائل الفيزيائية والكيمائية المختلفة[303].

الفرع الثالث: التزوير بالمحو الآلي

تتحقق طريقة التزوير بالمحو الآلي عندما تكون محاولة إزالة الكتابة محاولة آلية بحتة، بهدف فصل الطبقة السطحية من الورقة عن الكتابة، ينتج عن هذه العملية إزالة الطبقة الموجودة بالمكان الذي تعرض لها مع جزء من ألياف الورقة[304]، وتجدر الإشارة في هذا السياق أنه لاعتبار عملية المحو في بيانات مستند ما تزويراً في هذا المستند، فلا بد من أن يتوفر شرطان: الشرط الأول: أن يتسبب هذا المحو بتغيير في المعاني

301 . بصلة. 2005م. *حدود الإثبات العلمي في قضايا التزوير والتزييف*. المرجع السابق. ص68.

302 . الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص75.

303 . سعودي. 2018م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية*. المرجع السابق. ص22.

304 .مشيمش. 2011م. *جريمة التزوير–دراسة مقارنة*. المرجع السابق. ص85.

أو المعلومات الأصلية التي تمت كتابتها في المستند أصلا، الشرط الثاني: هو أن يحدث التغيير في ظل عدم حضور أطراف المستند أو من تربطهم به علاقة[305].

وتنقسم عملية المحو الآلي حسب الأداة التي تم من خلالها المحو إلى قسمين: يُعرف القسم الأول، بمصطلح الكشط أو القشط وذلك باستخدام آلة حادة مثل السكين، وتستعمل هذه الطريقة في تعديل الأرقام أو أحرف بعض الألفاظ وغير ذلك من التغييرات التي تشغل حيزاً صغيراً من الورقة[306]، أما القسم الثاني، فتستعمل فيه أداوت مرنة مثل الممحاة المطاطية، ويكثر استعمال هذه الطريقة عندما تكون الكتابة المراد محوها ذات عبارات أو أرقام متعددة، وتشغل مساحة كبيرة من الورقة[307].

الفرع الرابع: التزوير بالنقل

يقوم المزور في حالة التزوير بالنقل بنقل الكتابة أو الإمضاء من مستند أصلي صحيح إلى مستند آخر مصطنع ومزور، وعملية التزوير بالنقل تتم بأسلوبين[308]:

1. الأسلوب الأول: النقل المباشر، وبهذا الأسلوب يقوم المزور بنقل البيانات أو الإمضاء أو التوقيع محاكاة بالنظر والتقليد المباشر دون وسيط، وهذا الأسلوب يعتمد حسب الأصل على مهارة الشخص في الرسم اليدوي وقدرته على تقليد الخطوط.
2. الأسلوب الثاني: النقل غير المباشر، حيث يقوم المزور بنقل البيانات أو الإمضاء أو التوقيع بوسيط، وتكون نتيجة العملية مماثلة تماماً لما يحدث في عملية النقل المباشر، إلا أنها تختلف عنها في

305 . المنشاوي، عبد الحميد. 2017. *الطب الشرعي ودوره الفني في كشف الجريمة*. مصر: منشأة المعارف. ص 867.

306 . شاهين. 2022م. تزوير المستندات في التشريع الجنائي الفلسطيني. المرجع السابق. ص36.

307 . مشيمش. 2011م. *جريمة التزوير–دراسة مقارنة*. المرجع السابق. ص86.

308 . الذنيبات. 2003م. دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني. المرجع السابق. ص70-71.

الأسلوب إذ أن المزور هنا يستخدم وسطاً ما في نقل البيانات، وخاصة تلك التي يتعذر نقلها بالطريقة المباشر، ومن هذه الوسائط[309]:

أ. نقل الإمضاءات والخطوط بواسطة ورق شفاف: حيث يقوم المزور بنقل البيانات على الورق الشفاف بالشف العادي، ثم يقوم بالإعادة على الكتابة التي تم نقلها، وغالبا ما يكون الشف الأصلي قد تم بقلم رصاص ويعاد عليه بقلم الحبر الجاف أو السائل.

ب. نقل البيانات باستخدام الضغط بجسم مدبب: وهنا يقوم المزور باستخدام سن قلم خالي من الحبر أو مسمار أو أي جسم مدبب في الإعادة على الكتابة أو الإمضاء بضغط مناسب بعد وضع ورقة بيضاء تحت الورقة الأصل، فينتقل الضغط الكتابي على سطح الورقة السفلي فيقوم بالإعادة عليها في مرحلة ثانية؛ ليحصل على خط يدوي أو إمضاء مشابه تماماً للكتابة الخطية التي كانت على المستند الأصلي، ويمكن التعرف على التزوير في هذه الحالة بعدم انطباق الضغط على الخط تماماً، فينتج إثر ذلك بعض الانحرافات الدالة عليه نتيجة الحركات غير الإرادية للقلم أثناء الكتابة.

ت. نقل الخطوط والإمضاءات بواسطة ورق الكربون: إذ يقوم المزور بنقل البيانات عن طريق وضع الورقة الكربونية تحت المستند الأصلي، ومن ثم الإعادة على التوقيع الصحيح لتظهر صورته الكربونية على الورقة المصطنعة الموضوعة تحت ورقة الكربون، ويمكن أن يلجأ المزور باستخدام أسلوب آخر بواسطة الورق الكربوني يمكنه من نقل أي عبارات أو توقيعات أو إمضاءات إلى مستند آخر.

ث. كما يمكن للمزور أن يستخدم الورق الكربوني في اغتصاب التوقيعات للأشخاص وذلك بوضع الورق الكربوني تحت المستند والحصول منه على توقيع صحيح استغفال الشخص الذي يقوم

309 . عثمان، محمد صالح. 1978م. *تزوير المستندات وتزييف العملات والأساليب لعلمية للكشف عنها*. القاهرة: مطابع المكتب المصري الحديث. ص120.

بالتوقيع دون علمه بوجود ورق الكربون تحت المستند الأصلي، وبالتالي يحصل المزور على توقيع على بياض يستغله لأغراضه الإجرامية.

ج. وهنا يقوم المزور باستخدام آلات التصوير في نقل صورة تشبه الأصل تماماً من حيث لونها ومواصفاتها ودقتها خصوصاً في ظل التطور التكنولوجي في الوقت المعاصر. ومن الجدير بالملاحظة أن هذا الأسلوب من أساليب التزوير لا يقف مباشرته عند حد معين، فهناك من الطرق القديمة والحديثة المتطورة الكثير، كالجيلاتين، والطابعات الحديثة المتطورة جداً حيث تعمل بشكل لا يمكن تمييز المستند الأصل عن المصطنع.

الفرع الخامس: تزوير الأختام

ترمز الأختام إلى الدوائر أو المؤسسات التي تعتمد عليها، كما يمكن أن يتخذ بعض الأفراد أختاماً تخصهم، وقد كانت هناك الأختام المعدنية التي تصنع من النحاس أو الفضة، حيث يتم الحفر اليدوي على وجه الختم المعدني بالبيانات المراد إثباتها، بينما شاعت حديثا الأختام المصنوعة من مادة البلاستيك، وتتميز طبعات الأختام على الورق بظهور أثار الختم، كذلك تكون التكوينات الخطية محددة وثابتة ومتماثلة من حيث الحجم والتكوين والمميزات، وقد تُزور طبعات الأختام بأكثر من أسلوب، منها: تقليد بصمة الختم بالنقل أو اصطناع ختم مقلد يتضمن كل البيانات الموجودة على الختم الأصلي، ويكون الكشف عن تزوير الأختام غالباً من خلال مقارنة بصمات الأختام الأصلية مع البصمات المقلدة وإظهار الفروق الفردية بينها[310].

310. الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص77.

وقد أثير خلافا فقهيا حول ما إذا كان التزوير في الأختام يقع على الآلة المحدثة له أم على أثر الختم، فذهب جانب إلى اعتبار أن التزوير لا يسهل تصوره في الأختام، حيث إن مغزى تزوير الأختام غير واضح وغير مفهوم، وتقليد الأختام أسهل على كل حال من تزويرها، وذهب اتجاه آخر إلى أن التزوير لا يمكن تصوره إلا على المستندات لذلك لا يمكن تصوره في مجال تزوير الأختام سوى على أثر الختم دون آلته المحدثة له[311].

ويرى الباحث أن التزوير لا يمكن تصوره في تزوير الأختام سوى على أثر الختم؛ لأنه يسهل تزوير وتغيير الحقيقة بالإضافة أو الحذف أو التعديل على أثر الختم، ولا يمكن تصور حدوث هذا التغيير في الحقيقة على آلة الختم المحدثة للأثر؛ لصعوبة إدخال التغيير عليها بالتعديل أو بالإضافة.

المبحث الثاني: أركان التزوير وطرقه

يعتبر التزوير أحد أسباب طمس الحقيقة في شيء موجود أصلا، إما بالإضافة، أو حذفه، أو بالمحو بإحدى الوسائل المنصوص عليها في القانون، بما من شأنه الإضرار بمصلحة الغير. حيث تعتبر هذه الجريمة من الجرائم الخطرة، ومدلول هذا الأمر يظهر جلياً في قدرتها على الإخلال بالثقة العامة المنبعثة من المستندات الذي يضفي عليها القانون مظهراً قانونياً باعتبار أن لها قوة تدليليه وحجة في إثبات الحقوق الأفراد. فجريمة التزوير كغيرها من الجرائم الأخرى المختلفة والتي لا تقوم إلا بتوافر أركانها، ومن أركان جريمة التزوير الركن المادي والركن المعنوي، أما عن طرق كل من الركنين فهي متنوعة نص عليها القانون. ولبيان مضمون هذا المبحث سنتناوله بالشرح والتفصيل في مطلبين: الركن المادي، والركن المعنوي.

311. الجبوري، أنس محمود خلف. 2012. *جريمة تزييف الأختام (دراسة مقارنة)*. مصر: دار الجامعة الجديدة. ص 74.

المطلب الأول: الركن المادي

يعتبر الركن المادي لقيام جريمة التزوير حجر الأساس لارتكاب هذه الجريمة وظهورها للعيان[312]، إذ إن الركن المادي في التزوير يعبر عن السلوك الخارجي الملموس الذي يظهر وبناءً عليه يكتشف أنه تم ارتكاب تزوير لمستند ما، ولتوافر الركن المادي لابد من توافر مجموعة من الشروط التي باجتماعها يمكن تحقيق الركن المادي للتزوير[313]، عدا عن القانون نص على طرق معينة يمكن من خلالها تحقق الركن المادي وبالتالي قيام هذا النوع من الجرائم[314]. ولتوضيح مضمون هذا المطلب سنتناوله بالشرح والتفصيل في ثلاثة فروع: تعريف الركن المادي للتزوير، وشروط تحقق الركن المادي للتزوير، طرق التزوير المادي، وقبل البدء في تعريف الركن المادي، ان الركن المادي لجريمة التزوير هو الجانب الفعلي والملموس للجريمة الذي يشمل الأفعال أو الأشياء التي يمكن ملاحظتها بوضوح بواسطة الحواس. يتعلق بالأمور التي يتم استخدامها أو تغييرها لتنفيذ التزوير، مثل تزوير مستندات أو التلاعب فيها باستخدام أدوات كالأقلام والحبر والورق.

الفرع الأول: تعريف الركن المادي للتزوير

يقصد بالركن المادي لجريمة التزوير أنه فعل خارجي له طبيعة مادية ملموسة تدركه الحواس[315]، وجريمة التزوير كغيرها من الجرائم، إذ لا توجد جريمة بدون توافر هذا الركن.

312 . عمر، بن ياسين. 2011م. *جرائم تقليد المصنفات الأدبية والفنية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري*. (رسالة ماجستير). جامعة قصدي مرباح ورقلة. ص58.

313 .دعباس، نهى عمر حسين. 2017م. *جريمة التزوير الضريبي وأثرها على الإيرادات العامة*. (رسالة ماجستير). جامعة النجاح الوطنية. ص22.

314 . السراج. عبود. *شرح قانون العقوبات – القسم العام-الجزء الأول، نظرية الجريمة*. سوريا: جامعة دمشق. ص117.

315 . سلامة، مأمون محمد. 1990م. *قانون العقوبات –القسم العام*. مصر: دار الفكر العربي. ص124.

ويتكون الركن المادي بجريمة التزوير من ثلاثة عناصر[316]:

العنصر الأول: السلوك الإجرامي السلبي والإيجابي، يتعلق هذا العنصر بالأفعال التي تمارس والتي تشمل الجوانب السلبية مثل التلاعب أو التزوير في المستندات.

العنصر الثاني: النتيجة الاجرامية وهي الأثر القانوني الذي يترتب على ارتكاب السلوك الاجرامي، يمكن أن تكون النتيجة الإجرامية عبارة عن إصدار مستند مزور أو استخدامه بطرق غير قانونية.

العنصر الثالث: علاقة السببية التي تربط بين السلوك والنتيجة، بمعنى آخر، يجب أن تكون هناك علاقة سببية بين السلوك الإجرامي القام به الفاعل والنتيجة الاجرامية التي نجمت عنه.

وبالتالي إذا اجتمعت العناصر الثلاثة فأنها تكون جريمة التزوير.

الفرع الثاني: شروط تحقق الركن المادي للتزوير

يقوم الركن المادي في جريمة التزوير على مجموعة من الشروط وهي:

أولاً: تغيير الحقيقة

يعتبر تغيير الحقيقة جوهر جريمة التزوير[317]، فالتزوير ما هو إلا نوع من الكذب يقع على المستندات، لذلك فهو يفترض لتحقيق هذا الشرط تدوين بيانات المستند بصورة مخالفة للحقيقة عن قصد[318]، ومن

316 . عبيد، رؤوف. 1984. *جرائم التزييف والتزوير*. ط4. القاهرة: دار الفكر العربي. ص267. وراجع أيضاً، صلبي. *شرح قانون العقوبات*-. المرجع السابق. ص26. وراجع أيضاً، خضر، عبد الفتاح. 1985م. الجريمة أحكامها العامة في الاتجاهات المعاصرة والفقه الإسلامي. المملكة العربية السعودية: *معهد الإدارة العامة للبحوث*. ص47.

317. قضت محكمة النقض المصرية على أنه:" إن من أركان جريمة التزوير تغيير الحقيقة في المحرر بإحدى الطرق الذي نص عليها القانون، فإذا خلا الحكم القضائي بالإدانة في هذه الجريمة عن بيان ذلك أو قصر فيه كان معيباً عيباً جوهرياً موجباً لنقضه"، طعن رقم 1936م سنة 7ق، جلسة 1937/1/8م.

318 . زغلول، أحمد فتحي. *رسالة التزوير في الأوراق*. مصر. ص22. وراجع أيضاً، صلبي. *شرح قانون العقوبات*-. المرجع السابق. ص27.

ثم إذا انتفى تغيير الحقيقة انتفى التزوير، فلا قيام لجريمة بغير فعل اجرامي[319].كما ينتفي التزوير إذا كانت بيانات المستند مطابقة للحقيقة، حتى ولو كان الذي حررها قد قصد تغيير الحقيقة والإضرار بالغير، مثال ذلك: أن يقوم شخص بتزويد موظف عام ببيانات يقرر فيها وفاة شخص قريب لكي يحصل على فدية، ويتبين أن قريبه قد مات فعلاً دون علمه في الوقت الدي كان يملي فيه هذه البيانات للموظف، بحيث كانت في ذلك الوقت مطابقة للحقيقة[320].كما ينتفي التزوير إذا حصل التغيير بالفعل، ولكن من صاحب الحق بإحداثه، كأن يورد الشخص سنداً بالمديونية ثم يغير محتوياته قبل تسليمه للدائن[321]، ويدخل في هذا السياق أيضا من أخطأ خطأ مادياً في تحرير ورقة قام بتصحيحها وفقاً للقانون[322].وتعتبر البيانات الجوهرية الواردة بالمستند هي وحدها التي يرد عليها التزوير، ومن ثم لا يعتبر تزويراً من أثبت في عقد الزواج أنه تاجر وهو ليس كذلك، وذلك لأن عقد الزواج لم يعد لإثبات هذه الصفة، وبهذا الصدد تقول محكمة التمييز الأردنية بأنه:" يشترط لاعتبار التزوير واقعا في ورقة رسمية وأن يكون تغيير الحقيقة قد وقع في الأجزاء الرسمية منها أي البيانات التي أعدت تلك الورقة لإثباتها"[323]. كما قضت محكمة النقض المصرية بأنه:" إذا ورد في عقد الزواج أن الزوجة بكرا بخلاف الواقع فلا تقع جريمة التزوير لأن العقد لم يعد لإثبات هذه الواقعة كما أنها لا تشكل شرطا لنفاده"[324].

319. الصغير، جميل عبد الباقي. 1999م. *قانون العقوبات – الجرائم المضرة بالمصلحة العامة*. ص123.

320 . حسني، محمود نجيب. 1988. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص218. راجع أيضاً، الدرة. شرح قانون العقوبات –القسم الخاص-. المرجع السابق. ص26.

321 . السعيد. 2008م. *شرح قانون العقوبات-الجرائم المضرة بالمصلحة العامة-*. المرجع السابق. ص18.

322 خليل. 2015. جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني. المرجع السابق. ص 32.

323 . تمييز جنائي أردني. 68/73. *مجلة نقابة المحامين*. لسنة 1968م. ص668.

324 . نقض مدني مصري رقم 206. *مجموعة القواعد القانونية*. س23. ص76.

ثانياً: أن يقع تغيير الحقيقة في مستند

يستوي لغايات تحقيق أحكام جريمة التزوير أن يكون المستند مخطوطاً يدوياً أو مكتوباً بأي نوع من أنواع الكتابة[325]. وقد أطلقت التشريعات على هذا الشرط مسميات مختلفة، فقانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م أطلق مصطلح المستند، أما المشرع المصري فقد أطلق عليها مصطلح المستند، أما بالنسبة للتشريع الأردني المطبق في الضفة الغربية فقد أطلق عليها كلمة الصكوك والمخطوطات.

وحتى يكون المستند محلا لجريمة التزوير فلا بد أن تتوافر فيه الصفات التالية[326]:

1. أن يكون المستند له مصدر معروف وأن ينسب لشخص أو جهة معينة.
2. أن يكون للسند مضمون معين يسعى المزور لتغيير حقيقته.
3. أن يكون المستند صالحا للاحتجاج به والتمسك به في مواجهة الغير.

ثالثاً: أن يتم تغيير الحقيقة بإحدى الطرق التي نص عليها القانون

لا يعتد بالتغيير المخالف للحقيقة الوارد بالسندات ما لم يتم بإحدى الطرق التي حددها القانون[327]، وهذه الطرق سيتم شرحها بشكل تفصيلي فيما بعد.

325. الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص46. وراجع أيضاً، أمين، صبحي محمد. 2017م. *الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات. بحث منشور. مجلة القانون العام الجزائري والمقارن*. العدد 6.ص51.

326. شاهين. 2022م. *تزوير المستندات في التشريع الجنائي الفلسطيني*. المرجع السابق. ص37.

327 . زغلول. *رسالة التزوير في الأوراق*. المرجع السابق. ص28.

رابعاً: أن ينشأ عن تغيير الحقيقة ضرر

يعتبر الضرر شرطاً جوهرياً من شروط الركن المادي في جريمة التزوير حيث لا يكتمل هذا الركن الا به[328]، فلا بد أن يصيب الغير ضرر نتيجة تغيير الحقيقة في المستند، والضرر يشمل كل مساس أو اخلال بحق يحميه القانون[329].وهناك أنواع متعددة من الضرر الذي يلحق بالمجني عليه جراء ارتكابه جريمة التزوير[330]، فمنه ضرر مادي ومعنوي، ومنه الضرر الفردي والاجتماعي ومنه الضرر المحقق والمحتمل وأي صورة أخرى له متى تحقق تكفي لقيام الجريمة[331].

الفرع الثالث: طرق التزوير المادي

يعبر الركن المادي للتزوير عما قد يحصل للمستند من تغيير للحقيقة بطريقة مادية، بحيث يترك أثراً يدركه الحس وتراه العين، وسواء أكان بحصول إضافة، أو حذف، أو تعديل أو اصطناع سند لا وجود له في الحقيقة، ويمكن أن يحدث التزوير المادي بأحد الطرق التالية:

أولاً: تزوير التوقيع أو الإمضاء أو البصمة

يقصد بتزوير التوقيع أو الإمضاء أو البصمة: توقيع الشخص بإمضاء غير إمضائه، وليس له حق التوقيع به، فالإمضاء وما في حكمه رمز للشخصية، أما وضع ختم فيراد به توقيع الشخص بختم غير ختمه، سواء أكان هذا الختم لشخص معلوم أو شخص خيالي، وسواء كان ختماً مصطنعاً لختم صحيح أم كان

328 .دعباس. 2017م. *جريمة التزوير الضريبي وأثرها على الإيرادات العامة*. المرجع السابق. ص28.

329 . الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص47. راجع أيضاً، الدرة. *شرح قانون العقوبات –القسم الخاص–*. المرجع السابق. ص37.

330 . صلبي. *شرح قانون العقوبات–*. المرجع السابق. ص36.

331 . حسني. 1988. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص177.

ختماً صحيحاً استعمله المزور بدون رضاء صاحبه[332]. ويعتبر جوهر هذه الطريقة أن المزور قد ينسب المستند إلى شخص لم يصدر منه وبغير رضائه، ذلك أن ظهور إمضاء شخص أو ختمه أو بصمته في مستند يعني أن ما يتضمنه قد صدر عنه، إذ أن الإمضاء وما في حكمه هو رمز للشخصية ودليلها، فالمزور بالتجائه إلى هذه الطريقة يسند إلى شخص ما لم يصدر عنه[333]، ويرتكب التزوير بهذه الطريقة ولو كان ما تضمنه المستند في متنه مطابقا للحقيقة تمام المطابقة، وذلك لأن تغيير الحقيقة تتمثل في نسبة المستند إلى غير صاحبه[334].

هذا وقد اعتبر المشرع الفلسطيني الشخص مرتكبا لجريمة التزوير سواء كان الإمضاء المزور منسوباً إلى شخص حقيقي أو شخص وهمي[335]. ويتساوى كذلك أن يتم إسناد الإمضاء المزور إلى موظف عمومي أو غير موظف عام مختص، وسواء وقع المزور على المستند بوصفه طرفاً فيه أم مجرد شاهد، فالعبرة هنا أن يكون قصد الجاني الإيهام بأن ذلك المستند صادراً من الشخص المزور عليه الإمضاء[336].وتعتبر البصمة وسيلة من وسائل إثبات الشخصية، مثلها مثل الإمضاء في الدلالة على شخصية صاحبها[337]، فالذي يضع بصمته على مستند وينسبها إلى شخص آخر غيره، أو يضع بصمة غيره وينسبها إلى آخر سواه يعتبر مرتكبا لجريمة التزوير[338]. ويعتبر مزوراً من يوقع ببصمة إصبعه على مستند على اعتبار أنه شخص آخر

---

332 . السقا، إيهاب فوزي. 2011م. *جريمة التزوير في المحررات الإلكترونية*. مصر: دار الجامعة الجديدة للنشر. ص 61-62.

333 . راشد، علي. 1955م. *الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية- جرائم الاخلال بالأمن الخارجي وجرائم التزوير*. القاهرة: مطابع دار الكتاب العربي. ص45.

334 . حسني. 1988. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص 230. راجع أيضاً، الدرة. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص-*. المرجع السابق. ص29.

335 . نص المادة (334) الفقرة (د) من قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74لسنة 1936م.

336. الصغير. 1999م. *قانون العقوبات – الجرائم المضرة بالمصلحة العامة*. المرجع السابق. ص139.

337 . أمين. 2017م. *الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات*. المرجع السابق. ص59.

338 . طنطاوي، إبراهيم حامد. 1995م. *المسئولية الجنائية عن جرائم التزوير في المحررات فقها وقضاء*. ط1. القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع. ص79.

انتحل الموقع اسمه[339]. كما يعتبر مزوراً من ينتهز فرصة نوم المجني عليه ويضع بصمة إصبعه على عقد مزور كعقد بيع أو إيجار أو مخالصة، وتعتبر هذه الصورة من الصور المتصورة لوقوع التزوير بهذه الطريقة، كذلك ويعتبر مزوراً من ينقل البصمة من مستند إلى آخر ونزعها من موضعها ولصقها على مستند آخر، وذلك لأنه ينسب صدور المستند إلى صاحبها كذباً ولو كان ما يتضمنه المستند مطابقاً للحقيقة، ما دام صاحب البصمة غير راضٍ عن وضعه[340].

ثانياً: تغيير الكتابة، أو الأختام، أو الإمضاءات أو البصمات سواء بالحذف أو الإبدال أو الإضافة

وتعتبر هذه الطريقة إحدى طرق التزوير المادي التي تناولها قانون العقوبات الفلسطيني المطبق في قطاع غزة[341]. وتتضمن هذه الطريقة كل أساليب التشويه المادي التي يمكن تصورها بالنسبة للمحرر بعد الانتهاء من تحريره، حيث يهدف المزور بهذه الطريقة الإيهام بأن المستند كان له منذ تحريره المظهر والفحوى اللذان صارا له بعد التغيير[342]. وأهم ما تفرضه هذه الطريقة أن التغيير يشمل كل تغيير مادي من الممكن إحداثه في المستند بعد تمام المستند[343]، أما الذي يحصل أثناء تحريره فهو من طرق التزوير المعنوي، وتفترض هذه الطريقة أيضاً نسبة بيانات المستند إلى الموقعين لم تصدر عنهم، ومن ثم فإذا أدخل تعديل بيانات

339. حمودة، علي. 1995م. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. القاهرة: دار النهضة العربية للنشر والتوزيع. ص274.

340 عبيد. 1984. *جرائم التزييف والتزوير*. المرجع السابق. ص89.

341 .فقد نصت المادة (334) من قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936في الفقرة الثالثة على أنه: " إذا دون في المستند دون تفويض أثناء تحريره مادة لو أجيز تدوينها فيه لتغير مفعوله". ونصت المادة 130 في فقرتها الثالثة من مشروع قانون العقوبات الفلسطيني رقم 93/2001 لسنة 2003على أن: "تغيير البيانات، أو الأختام، أو الإمضاءات، أو البصمات، سواء بالحذف أو الإبدال أو الإضافة".

342 حسني. (1998م). شرح قانون العقوبات – *القسم الخاص*. المرجع السابق. ص235.

343 . السلمي. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. المرجع السابق. ص110.

المستند بهذه الطريقة وكان ذلك باتفاق المتعاقدين فإن ذلك لا يمثل أي تغيير للحقيقة، وبالتالي لا يعاقب على تلك الأفعال بتهمة التزوير[344].

بالإضافة إلى ما سبق؛ فإن هذه الطريقة تفترض تشويهاً في معنى المستند أي في جوهره[345]، فإذا استخدمت هذه الطريقة دون أن يترتب على ذلك تشويهاً في معنى المستند فلا يتحقق التزوير في هذه الحالة، تطبيقاً لذلك من يضيف حرف ناقص إلى كلمة لتدل على معناها الذي أراده الأطراف فلا يعتبر ذلك تزوير، وفي حالة ما إذا أدخل محرر المستند تغيير شوه معناه، فأزال المزور هذا التغيير ورد معنى المستند إلى أصله، فلا يعتبر فعله تزويراً[346].

ويرى الباحث أنه لا يمكن تصور هذه الطريقة من طرق التزوير إلا بعد الفراغ من كتابة المستند، حيث يعمد المزور إلى إظهاره في صورة غير صورته الحقيقية التي كان عليها وقت إنشائه.

ثالثاً: وضع أسماء أو صور أو أشخاص أخرين مزورة

اعتبر قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م هذه طريقة وضع أسماء أو صور أو أشخاص أخرين مزورة تزويراً[347]. ويقصد بهذه العملية تغيير الحقيقة في شأن الشخصية إذا نجمت عن

344. عبيد، رؤوف. (1984). *جرائم التزييف والتزوير*. المرجع السابق. ص89. وراجع أيضاً، أمين. 2017م. الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات. المرجع السابق. ص60.

345 . راشد. 1955م. *الجرائم المضرة بالمصلحة العمومية-جرائم الاخلال بالأمن الخارجي*. المرجع السابق. ص45.

346 . طنطاوي. 1995م. *المسئولية الجنائية عن جرائم التزوير في المحررات فقها وقضاء*. المرجع السابق. ص79.

347. فقد نصت المادة(334) في فقرتها الرابعة من العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م على أنه: " يقال بأن الشخص وضع مستنداً كاذباً: د) إذا وقع مستنداً: (1) باسم شخص آخر بدون تفويضه سواء أكان اسم ذلك الشخص مطابقاً لاسم الشخص الموقع أم لم يكن، أو (2) باسم شخص وهمي يدعي بوجوده سواء ادعى بأن اسم الشخص الوهمي هو نفس اسم الشخص الموقع، أم لم يدع ذلك، أو (3) باسم شخص آخر يختلف عن اسم الشخص الموقع بقصد أن يؤخذ خطأ على أنه اسم ذلك الشخص، أو (4) باسم الشخص الذي انتحل الموقع على المستند شخصيته بشرط أن يكون مفعول المستند متوقفاً على تطابق هوية الشخص الموقع والشخص الذي انتحل اسمه."، كما نصت المادة 130الفقرة الربعة من مشروع قانون العقوبات الفلسطيني رقم 93/2001لسنة 2003 على أنه: " وضع أسماء أو صور أشخاص آخرين مزورة".

هذا التغيير أثار مادية في المستند، بحيث يمكن أن يُرد هذا التغيير على صورتين، الأولى: انتحال شخصية الغير، أي: وضع صورته مثلاً على بطاقة شخص آخر، وهذ الصورة تعني ادعاء المتهم لنفسه شخصية غيره. أما الثانية: فهي إبدال الشخصية، أي: أن ينسب المتهم لشخص معين شخصية أخرى، أي شخصية مختلفة عن شخصيته الحقيقية، ويستوي في الحالتين أن تكون الشخصية الُمنتَحلَة المبدلة موجودة أو غير موجودة أو خيالية[348].

ويرى الباحث أن من الأمثلة على هذه الطريقة أن يحضر الشخص المنتحل أمام الموثق مثلاً ويمضي عقوداً أو مستندات أو يحضر في خصومة مدنية أو محاكمة أو تحقيق جنائي يزعم أنه هو الشخص الآخر الذي استعار اسمه كذباً، ويستوي أيضاً في هذه الطريقة أن تضاف الأسماء في صلب المستند أو في جزء خال منه أو توضع في مكان التوقيع، ويصح أن تتم إضافة الاسم في صورة ختم أو بصمة، فهما يستويان مع التوقيع في أحكام التزوير، وقد حكم بأن إضافة اسم غير صحيح على العقد يعتبر تزويراً، ولو كان الاسم لأحد الشهود وليس لأحد أطراف العقد[349].ما إذا كان انتحال الشخصية في المستند مجرداً من الآثار المادية فإنه لا يكون تغييراً للحقيقة بطريقة مادية، بل يعتبر تزويراً معنوياً بجعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة، كما لو تم تسمية الجاني باسم غيره في مستند رسمي دون أن يوقع على ذلك بإمضاء مزور ينسبه إلى هذا الغير[350].ومن وجهة نظر الباحث لا تستقل هذه الطريقة من طرق التزوير عن غيرها من الطرق الأخرى، إذ أن من غير المتصور انتحال شخصية الغير أو استبدالها في المستند دون أن تقترن بأثر

348. السعيد. 2011. *شرح قانون العقوبات الأردني، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة*. المرجع السابق. ص57. راجع أيضاً، الدرة. *شرح قانون العقوبات –القسم الخاص–*. المرجع السابق. ص30.

349. العمري، عمير محمد. 2008م. *جريمة استعمال المحررات المزورة بدول مجلس التعاون الخليجي– دراسة تأصيلية مقارنة تطبيقية على المملكة العربية السعودية*. (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ص45.

350. سالم. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق، ص397. وراجع أيضاً، أمين. 2017م. الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات. المرجع السابق. ص60.

مادي في الغالب، كوضع إمضاء أو ختم مزور أو محو اسم شخص ووضع اسم آخر، فلو وقع من انتحل شخصية الغير بإمضاء أو ختم من انتحل شخصيته، فإن التزوير يكون واقعاً بانتحال شخصية الغير وبوضع إمضاءات أو أختام مزورة. ويمكن أن تتحقق طريقة وضع أسماء أشخاص آخرين مزورة في نطاق المستندات الرسمية وفي نطاق المستندات العرفية أيضاً، ففي نطاق المستندات الرسمية يتحقق ذلك إذا أثبت الموظف مثول شخص معين أمامه بينما الحقيقة أن الماثل أمامه ليس هو الشخص الذي تم إثبات بياناته، ولكن يشترط لعقاب الموظف في هذه الحالة أن يتوافر لديه العلم بأن الشخص الماثل أمامه ليس هو الشخص المثبت صفته في المستند، فإذا انتفى العلم لدى الموظف بأنه كان يجهل انتحال الماثل أمامه شخصية غيره فلا يُسأل عن جريمة تزوير، وإن كان يجوز مساءلته تأديبياً ومدنياً، ولو كان إهماله راجعاً إلى عدم اتباعه القواعد التي تحول دون وقوعه في هذا الغلط لو أنه اتبعها[351].

تتمثل طريقة وضع صور أشخاص آخرين مزورة في أن يعمد المزور إلى وضع صورة فوتوغرافية لشخص في مستند غير صورة الشخص التي كان يجب أن توضع فيه، سواء أكانت هذه الصورة للمزور نفسه، أم كانت لشخص آخر، ويستوي أن يكون موضع الصورة في المستند خالياً فيضع فيه الجاني صورة غير التي كان يجب أن توضع فيه، أو أن يتم نزع الصورة ووضع أخرى غيرها مكانها، وتفترض هذه الطريقة أن المستند يجب أن يكون من بين بياناته صورة لشخص، مثال ذلك: بطاقة إثبات الشخصية أو وثيقة سفر أو ترخيص قيادة سيارة، أبو بطاقة قيد طالب في إحدى الكليات أو المعاهد، أو وثيقة زواج وفقا لوثائق الزواج التي تحمل بها الصور حالياً لكل من الزوجين[352].

351 . طنطاوي. 1995م. *المسئولية الجنائية عن جرائم التزوير في المحررات فقها وقضاء*. المرجع السابق. ص87.

352 حسني. 1998م. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص237.

يرى الباحث أن وجه الشبه بين " وضع صور آخرين مزورة " وبين "وضع أسماء أشخاص آخرين مزورة" أنه يتحقق في الحالتين انتحال الشخصية أو إبدال الشخصية، فإذا وضع المتهم صورته محل صورة الشخص التي كان بجب أن توضع في المستند، فقد انتحل شخصيته، وإذا وضع المتهم صورة شخص محل صورة الشخص الذي كان يحب أن توضع صورته في المستند، فقد أبدل شخصيته بأخرى، وهذا التزوير مادي، إذ تدل عليه آثار مادية في أن المستند قد أصبح يحمل صورة لم يكن يحملها من قبل، أو أن الصورة التي كان يحملها قد انتزعت ووضعت مكانها صورة أخرى.

رابعاً: التقليد

اعتبر قانون العقوبات الفلسطيني المطبق في قطاع غزة التقليد واحداً من طرق التزوير المادي[353]، ويمكن تعريف المدلول العام للتقليد بأنه صنع شيء على غرار شيء آخر[354]. المقصود بالتقليد هو وضع كتابة محرفة عن الكتابة الموجودة، بحيث تشبه كتابة الموظف المسؤول عن تحرير المستند ابتغاء نسبتها إليه، ولا يُشتَرط في التقليد أن يكون متقناً، وإنما يكفي أن يكون من شأنه إيهام الشخص المتعامل مع الوثيقة بأنها صادرة بطريقة سليمة وصحيحة[355].

353 فقد جاءت المادة (350) تحمل عنوان تقليد البنكنوت، ونصت أيضاً المادة (354الفقرة /2/أ) على هذه الطريقة بقولها: " ورقة بنكنوت مزورة أو مقلدة"، وقد اعتبر أيضا مشروع قانون العقوبات الفلسطيني رقم 93/2001لسنة 2003 التقليد أحد طرق التزوير المادي، حيث نصت المادة (5/130) على" تقليد المستند".

354 . طنطاوي. 1995م. المسئولية الجنائية عن جرائم التزوير في المحررات فقها وقضاء. المرجع السابق. ص88. وراجع أيضاً، السلمي. 2016م. **التزوير** دراسة فقهية تطبيقية. المرجع السابق. ص109. وراجع أيضاً، بلخرشوش، أمينة. 2014م. دعاوى التزوير. (رسالة ماجستير). جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي_. ص38.

355 . متولي، طه أحمد طه.2000. *تزوير وثائق السفر بين التحريم والإثبات*. الطبعة الثانية. القاهرة: شركة مطابع الطبجي التجارية. ص98. وراجع أيضاً، عمر. 2011م. *جرائم تقليد المصنفات الأدبية والفنية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري*. المرجع السابق. ص37.

ويعتبر الشخص مرتكباً لجريمة التزوير سواء كان التقليد متقنا أم غير متقن، بل ولو كان رسم الإمضاء مخالفاً للرسم المعتاد لإمضاء المجني عليه ما دام يمكن أن ينخدع به بعض الناس، لأن العبرة في وصف ما تم في هذا الفرض بأنه تزوير، ليست بعدم تطابق الإمضاء بإمضاء من نسب إليه ذلك، وإنما العبرة في ذلك هي بأن من نسب إليه الإمضاء ليس هو من قام بوضعه، كما يمكن أن يكون التقليد في المستند بأكمله، وقد يقتصر على عبارة أو كلمة أو رقم أو إمضاء، ولا فرق بين الحالتين، ويتساوى بعد ذلك أن يكون التقليد واضحاً بحيث لا يتطلب جهداً في كشفه أو متقناً بصورة يتعذر على الغير كشفه ما دام أنه من الممكن أن ينخدع به بعض الناس[356].ويقترن التقليد كثيراً بإحدى طرق التزوير المادي الأخرى، فقد يتداخل مع طريقة وضع إمضاءات أو أختام أو بصمات مزورة، وقد يتداخل كذلك مع طريقة تغيير المستندات وزيادة الكلمات، كما أنه من الممكن أن يتداخل مع انتحال الشخصية أو مع الاصطناع[357].

ويشير الباحث في هذا الإطار أن هذه الطرق التي قد تتداخل معها طريقة التقليد تعتبر مستقلة بعضها عن بعض، بل وكل منها كاف بمفرده لقيام جريمة التزوير، وإن كانت تتداخل

فيما بينها في العمل بشكل كبير. وإذا قام المزور بتقليد إمضاء الغير ووضعه على مستند للإيهام بصدوره عنه، فإنه بذلك قد جمع بين الطريقة الأولى والتقليد، وإذا قلد خطه في فقرة أو كلمة أضافها إلى مستند معد مسبقاً، فإن ذلك يعني الجمع بين طريقة تغيير المستندات وطريقة التقليد، وذلك لأن تقليد الفقرة أو الكلمة يكون مصحوباً بتغيير المستند وزيادة كلماته، في المقابل فقد يحدث التقليد بمفرده دون الاقتران بطريقة أخرى، كما في حالة تقليد خط الغير في مستند موقع على بياض، أو من يقلد خط الغير في ورقة تصلح مبدأ ثبوت بالكتابة دون التوقيع عليها بإمضاء من قلد خطه، أو يقلد خط تاجر ويثبت

356 . حسني. 1998م. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص237.

357 . السعيد. *شرح قانون العقوبات" الجرائم المضرة بالمصلحة العامة"*. المرجع السابق. ص52. وراجع أيضاً، أمين. 2017م. *الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات*. المرجع السابق. ص62.

في دفاتره أموراً تعتبر حجة على التاجر، ويمكن تصور التقليد في كتابة بغير توقيع مطلقاً كتقليد تذاكر السكة الحديدية وأوراق اليانصيب[358].

خامساً: اصطناع مستند

يعتبر الاصطناع هو أحد طرق التزوير المادي[359]، فقد نص عليها قانون العقوبات الفلسطيني (رقم74,لسنة 1936) المطبق في قطاع غزة[360]. ويمكن تعريف الاصطناع بأنه خلق مستند بأكمله ونسبته إلى غير محرره، ويشترط أن يكون المستند المصطنع له مظهر قانوني، بمعنى أن ينطوي على واقعة تنتج أثار قانونية، وأن يكون صالحاً للاحتجاج به في إثباتها[361]، وهناك صورتان للاصطناع وهما إنشاء مستند لم يكن موجوداً من قبل أو خلق مستند ليحل محل مستند آخر[362].

والاصطناع هو إنشاء المستند بأي وسيلة بصورة توهم القارئ أو المطَّلع أنه صادر من الجهة المنسوبة إليه، فمن الممكن أن يُنسب إلى الدولة أو أحد أجهزتها، كما قدُ ينسب إلى فرد عادي أو مؤسسة خاصة، وغالب الأمر أن الاصطناع دائماً يقترن بوضع إمضاءات أو بصمات أو أختام مزورة؛ لأنه لو خلا من ذلك تضعف قوته في الإثبات، فيبدو المستند في ثوب التزوير المفضوح، وبصفة خاصة في الأوراق

358 . ال سعود، فهد بن سعد بن عبد الله بن تركي. 1996م. *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. (رسالة ماجستير). المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب. ص275. وراجع أيضاً، السلمي. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. المرجع السابق. ص109.

359 . قضت محكمة النقض المصرية على أنه:" الاصطناع باعتباره طريقاً من طرق التزوير المادي هو إنشاء محرر بكامل أجزائه على غرار أصل موجود أو خلق محرر على غير مثال سابق ما دام المحرر في أي من الحالتين متضمناً لواقعة تترتب عليها أثار قانونية وصالحاً لأن يحتج به في إثباتها"، طعن رقم (1078) لسنة 41 ق، جلسة 1971/12/27م.

360. نصت الفقرة المادة (339/ب) من قانون العقوبات الفلسطيني المطبق في قطاع غزة على أنه: "كل من صنع أو أحرز عن علم منه ودون عذر مشروع". كما اعتبر مشروع قانون العقوبات الفلسطيني رقم 93/2001لسنة 2003 الاصطناع أيضا أحد طرق التزوير المادي وذلك في المادة 6/130.

361 . عبد القادر، عزت. 1991م. *جرائم التزوير في المحررات*. القاهرة: الدار البيضاء. ص32.

362. العادلي، محمد صالح. 1998. *الموسوعة الشاملة في شرح قانون العقوبات*. المكتبة القانونية. ص 118.

العرفية فيصح إذن اصطناع سند دين ونسبته زوراً إلى المدين حتى ولو كان الدين صحيحاً[363]ويتمثل الفرق بين الاصطناع وبين التقليد، في أنه بحالة الاصطناع لا يعتني المزور بالتشابه بين خطه وخط غيره، في حين أنه يهتم بذلك في حالة التقليد، بالإضافة إلى ذلك، فالاصطناع يتم في المستند كله، في حين قد يقتصر التقليد على جزء منه[364]. ويقترن الاصطناع في الغالب بوضع إمضاء مزور، لأن الأصل ألا تكون للمستندات قيمة إلا إذا حملت توقيع الذي أصدرها، ويعتقد الباحث هنا أن الجمع بين الطريقتين غير مطلوب، فقد يقع الاصطناع بمفرده دون الاقتران بطريقة أخرى من طرق التزوير المادي، فالاصطناع طريقة مستقلة للتزوير، فيقوم بها ولو لم يكن ثمة إمضاء مزور وذلك متصور في المستندات الرسمية أكثر من العرفية. ويعتبر اصطناع مستند رسمي على مثال مستند رسمي آخر تزويراً في مستند رسمي، ويعاقب عليه بهذا الوصف، ولو كان جوهره مطابقا للحقيقة، إذ أن التغيير متحقق بنسبته زوراً إلى سلطة لم يصدر عنها، ويعاقب عليه كذلك ولو كان يحمل الإمضاء الصحيح للموظف أو الختم الصحيح للسلطة المنسوب إليها إذا كان التوصل إلى وضع الإمضاء أو الختم قد تم عن طريق الاحتيال، ومن الأمثلة على اصطناع مستنداً رسمياً اصطناع شهادة ميلاد[365].

المطلب الثاني: الركن المعنوي

الركن المعنوي هو الركن الثاني في جريمة التزوير، فمن دونه لا تعتبر الجريمة قائمة حتى ولو اكتملت فيه عناصر الركن المادي، فالركن المعنوي المكون من النشاط الإجرامي الذهني والنفسي هو الركن المعبر

363 . فرحات. 1994. *الأحكام التعزيرية لجرائم التزوير والرشوة في المملكة العربية السعودية*. المرجع السابق. ص179.

364 . ياسين، بن عمر. 2011م. *جرائم تقليد المصنفات الأدبية والفنية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري*. (رسالة ماجستير). جامعة قصدي مرباح ورقلة. ص70.

365. حسني. 1998م. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص239.

الحقيقي عن الشخصية الإجرامية[366]، والركن المعنوي يتحقق بإحدى صورتين[367]، إما بصورة القصد أو صورة الخطأ، ففي الصورة الأولى يكون العلم والإرادة فيها متجهين إلى تحقق الفعل والنتيجة، وهو أمر مخالف للركن المعنوي في صورة الخطأ، الذي يقوم الفاعل بالفعل ولا يرغب في تحقق النتيجة[368]. ولتوضيح مضمون الركن المعنوي سنتناوله بالشرح والتفصيل في فرعين: تعريف الركن المعنوي، وطرق تحقق الركن المعنوي.

الفرع الأول: تعريف الركن المعنوي

يتمثل التزوير المادي في إحداث تحريف للحقيقة في مستند ما بإساءة استعمال إمضاء أو ختم أو بصمة إصبع أو بتوقيع هذا المستند بإمضاء مزور أو باصطناع مستند زائف أو بما تم من حذف أو اضافة أو تعديل في ذات المستند، لذا فان هذا النوع من التزوير يترك أثره على مادة المستند، إلا أن المسألة تبدو مختلفة في التزوير المعنوي، حيث يتم تغيير الحقيقة في بشكل لا يحدث بالتلاعب في ذات السند، وبالتالي فإن إحداث تغيير الحقيقة في التزوير المعنوي يحدث وقت إنشاء السند وأحياناً قبل ذلك، لذلك لا يظهر أثرا للتزوير في جسم المستند ومادته.

وقد عرف كل من مقداد وسامي محمود مصطفى التزوير المعنوي بأنه: " هو الذي لا يدركه الحس ولا يُرى بالعين؛ كالتغير الذي يحدث في مضمون السند وتغير معناه بما يتناسب مع مصلحة الشخص

366 . عمر. 2011م. *جرائم تقليد المصنفات الأدبية والفنية وآليات مكافحتها في التشريع الجزائري*. المرجع السابق. ص70.

367 . السراج. *شرح قانون العقوبات – القسم العام-*. المرجع السابق. ص138.

368 . خوري. عمر. 2011م. *شرح قانون العقوبات-القسم العام-*. الجزائر: جامعة الجزائر. ص61.

الذي قام بتزويره"[369]. في حين عرفه جانب أخر من الفقه بأنه:" إحداث تغيير في الحقيقة التي يراد اثباتها في المستند من خلال تغيير المستند أو ظروفه أثناء انشاؤه"[370].

ومن أهم العناصر في الركن المعنوي لجريمة التزوير توافر القصد الجنائي، ولا يكفي لقيام الركن المعنوي لهذه الجريمة توافر القصد العام اذ لا بد من توافر ركن القصد الخاص الذي يتمثل في نية استعمال المزور لما زور من أجله[371]، كما يرى الباحث أن تعريف مقداد وسامي محمود مصطفى شامل ومانع ومكتمل العناصر ولذلك نؤيد ما جاء في هذا التعريف.

الفرع الثاني: طرق التزوير المعنوي

ورد في مختلف التشريعات تحديد لطرق للتزوير المعنوي، ومن ضمن هذه التشريعات القانون الفلسطيني المطبق في قطاع غزة، وقد نص هذا القانون على أربع طرق للتزوير المعنوي، وهي[372]:

1. إساءة استعمال إمضاء على بياض أؤتمن عليه.
2. تدوين مقاولات أو الأقوال غير التي صدرت من المتعاقدين أو أملوها.
3. جعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة.
4. تحريف أي واقعة أخرى بإغفاله أمرا أو إيراده على وجه غير صحيح، وذلك إما بانتحال شخصية الغير، أو بالتزوير بالترك. لبيان هذه الطرق سنتناولها تباعاً حسب الآتي:

---

369 . مقداد، سامي محمود مصطفي. 2008. *الإثبات بالكتابة في المواد المدنية والتجارية وفقاً لقانون البينات الفلسطيني*. غزة: مكتبة جامعة الأزهر. ص 296.

370 . حسني. 1998م. *شرح قانون العقوبات – القسم الخاص*. المرجع السابق. ص241.

371 . الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص66.

372 . الدرة. *شرح قانون العقوبات –القسم الخاص–*. المرجع السابق. ص33. حددت المادة (334) في فقرتها الثالثة من قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م طرق التزوير المعنوي، وأضافت المواد (374) و(376) طريقة انتحال شخصية الغير والتزوير بالترك إحدى طرق التزوير المعنوي.

أولاً: إساءة استعمال إمضاء على بياض أؤتمن عليه

حتى يكون المستند سنداً يمكن الاحتجاج به يجب أن يكون في متنه مجموعة من البيانات التي تؤدي معنى معيناً وأن يحمل هذا المستند توقيعاً أو امضاء يفيد إسناد ما في المتن إلى صاحب الإمضاء[373]، وإذا كان الأصل أن المتن يكتب ابتداء ثم يجري توقيع المستند من قبل أطرافه وشهوده ومحرره فيما بعد[374]، إلا أنه قد يحدث أن يجري الأمر على خلاف ذلك، مثل حالة[375]:

1. إبراز التوقيع أو الإمضاء على المستند قبل الكتابة، فتكون الورقة خالية في المتن وعليها توقيع؛ لاستعمالها على نحو خاص من قبل الشخص المؤتمن عليها، فإذا تم استعمالها على نحو مغاير فإنه يعتبر مزور.
2. ويمكن أن يتم الحصول على التوقيع أو الإمضاء نتيجة استغفال الشخص أو إكراهه، ويعتبر هذا أيضاً من قبيل التزوير.
3. كما يمكن أن يطلب المزور من شخص لا يجيد القراءة ولا الكتابة أن يأخذ بصمته أو توقيعه، وبالتالي يعتبر هذا الفعل تزويراً.

وبناءً على ما سبق، يرى الباحث أن جريمة التزوير في حالة إساءة استعمال إمضاء على بياض تتحقق بقيام المزور بإثبات بيانات تخالف ما كان يتعين إثباته ونسبته إلى صاحب التوقيع أو الإمضاء حسب حقيقة الأمر.

373. قضت محكمة النقض المصرية بأنه:" طمس الإمضاءات الصحيحة الموضوعة على العقد ووضع أختام بدلاً منها لتمنع مضاهاة الإمضاءات على ورقة أخرى ذلك عبث مادي في العقد يتوافر به التزوير لما فيه من تغيير لحقيقة الطريقة التي تم بها التوقيع عند التعاقد". طعن رقم 183 سنة 10 ق، جلسة يوم 1940/11/11م، مجموعة القواعد القانونية، ص336.

374. الذنيبات. 2003م. *دور الخبرة الفنية في إثبات التزوير في المستندات الخطية في القانون الأردني*. المرجع السابق. ص57.

375. سرور، أحمد فتحي. (1980م). *الوسيط في قانون العقوبات القسم الخاص*. القاهرة: دار النهضة العربية. ص ٧٢.

ثانياً: تغيير إقرار أولي الشأن

ويقصد بطريقة تغيير إقرار أولي الشأن بأن يقوم الشخص المعهود إليه تدوين العقود والأقوال في مستند، بتدوين عقود أو أقوال غير تلك التي طلب ذوو الشأن من الموظف تدوينها منه[376]، بأن يقوم المتعهد مثلاً بتدوين عقد هبة العقار بدلاً من بيعه، ففي هذه الحالة لم يدون المستند العقد على النحو المطلوب، بل أحدث تغييراً فيها ونسبها وهي مشوهة إلى من طلب منه إثباتها[377]. تكمن خطورة هذه الطريقة في أن المزّور يسيء استغلال الثقة التي وضعها فيه أصحاب الشأن، وتكمن أيضاً في استغلاله لسذاجتهم أو إهمالهم لتشويه العقود أو الإقرارات التي صدرت عنهم[378].

وقد يثبت هذا التزوير في مستند رسمي أو عرفي، لكن لا يحدث التزوير بهذه الطريقة بمستند رسمي إلا من موظف عمومي، لأنه هو صاحب الحق في تحريره، كالمحقق وكاتب الجلسة وموظف التوثق بالنسبة للأوراق المنوط بهم تحريرها[379]، أما في المستندات العرفية فقد يقع التزوير بهذه الطريقة من أي شخص توكل إليه تكوين مستند عرفي أملاه من ذوي الشأن، فتثبت فيه بيانات غير ما طلب منه[380]. ومن التطبيقات على هذه الطريقة[381]، في المستندات الرسمية أن يطلب متعاقدان من الموثق تحرير عقد بيع فيحرر عقد هبة، أو يحرر عقد البيع، ولكن يضمنه شروط غير ما اتفقا عليه، أو أن يثبت المأذون في عقد الزواج مهراً أقل أو أكثر مما طلب الزوجان منه إثباته، أو يثبت في إشهاد رجعي الطلاق أنه بائن في حين أن الزوج طلب

376. سالم، مدحت نبيل. *شرح قانون العقوبات-القسم الخاص-دراسة مقارنة. الجرائم الضارة بالمصلحة العامة*. مصر. ص291.

377. عبد اللطيف. 2020م. *تعريف وأركان وشروط وأنواع جريمة التزوير في قانون العقوبات*. المرجع السابق. ص11.

378 . أل سعود. 1996م. *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. المرجع السابق. ص280.

379 . جرادة، عبد القادر. 2015. *شرح قانون العقوبات الفلسطيني-القسم الخاص-*. غزة: مكتبة آفاق للنشر والتوزيع. ص570.

380. عبيد، رؤوف. 1984. *جرائم التزييف والتزوير*. المرجع السابق. ص90. وراجع أيضاً، السلمي. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. المرجع السابق. ص111.

381 عبد الستار. 2000. *شرح قانون العقوبات القسم الخاص*. المرجع السابق. ص273.

منه تحرير إشهاد طلاق رجعي[382].وبناءً عليه، يرى الباحث أن التزوير يتحقق في هذه الطريقة بأن يقوم أصحاب الشأن بتوكيل شخص ما بكتابة وتدوين مستند، فيقوم ذلك الشخص بإثبات بيانات وشروط أخرى مغايرة لما طلبوه منه.

ثالثاً: جعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة

تتضمن هذه الطريقة كل إثبات لواقعة على غير حقيقتها، فكل تشويه أو تحريف أيًّا كان يدخله كاتب المستند على الوقائع التي يثبتها فيه حين قيامه بالتدوين يعد تزويراً معنوياً بهذه الطريقة، مثال ذلك أن يحرر الموثّق مستند غير تاريخه الحقيقي، أو يقرر أنه حرره في مكان غير مكان تحريره، أو أن يذكر حضور شهود في حين لم يحضر تحريره شهود[383].وتعتبر هذه الطريقة من أوسع طرق التزوير المعنوي، بل إنها بذاتها تغني عن بعض الطرق الأخرى، فلا يخرج إقرار سند أولي الشأن الذي كان الغرض من تحرير السندات إدراجه بها عن كونه جعل واقعة مزورة وهي التي أثبتت في السند في صورة واقعة صحيحة كما لو كانت صادرة حقا من أصحاب الشأن[384].

ويخرج من نطاق هذه الطريقة ما يتعلق بالآراء الفنية التي يبديها الخبراء في تقاريرهم الفنية، ولكن إذا حدث تغيير للحقيقة في الوقائع التي يقوم عليها الرأي الفني فإننا نكون بصدد تزوير بطريقة جعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة، فمثلاً أن يثبت الطبيب الشرعي أن المجني عليه به نوع من الإصابات التي

382 خليل. 2015. جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني. المرجع السابق. ص193.

383 السعيد. 2008م. *شرح قانون العقوبات" الجرائم المضرة بالمصلحة العامة"* . المرجع السابق. ص68.

384 أمين. 2017م. *الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات*. المرجع السابق. ص64. وراجع أيضاً، خليل. 2015. *جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني*. المرجع السابق. ص194.

لا وجود لها في الواقع، فهذا الأمر يعتبر تزويراً، أما إذا انتهى رأيه أن الإصابة الموصوفة في التقرير ستحدث عاهة مستديمة على خلاف الطبيعة لهذا النوع من الإصابات فإن ذلك لا يعتبر تزوير[385].

ثالثاً: جعل واقعة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها

المقصود بطريقة جعل واقعة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها هو أن يثبت محرر المستند اعتراف شخص بواقعة معينة في حين أنه لم يعترف بها في الحقيقة، ومثال ذلك أن يثبت المحقق كذباً في محضر أن المتهم اعترف بالتهمة، أو يثبت موثق العقد أن البائع أقر أمامه بقبض الثمن مع أنه لم يقر بذلك[386].

ومن خلال نص المادة (334) من قانون العقوبات الفلسطيني[387]يمكن استخلاص هذه الطريقة، ويرى الفقه أن هذه الطريقة لا تعتبر طريقة قائمة بذاتها فهي لا تخرج عن كونها صورة من صور طريقة جعل واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة، والسبب في ذلك هو أن كاتب المستند مثلاً إذا أثبت اعتراف شخص بواقعة معينة، في حين أنه لم يعترف بها، فإن ذلك يعني أنه أعطى الاعتراف وهو واقعة لم تحصل صورة الواقعة التي حصلت، وبالتالي فإن فالاعتراف واقعة مزورة أعطيت صورة الواقعة الصحيحة[388].

385. عبد الفتاح 2004. *شرح جرائم التزييف والتزوير*. المرجع السابق. ص 303.
386. السقا. 2011م. *جريمة التزوير في المحررات الإلكترونية*. المرجع السابق. ص75.
387. قانون العقوبات الفلسطيني رقم 74 لسنة 1936م المطبق في قطاع غزة.
388. عبد الستار. 2000. *شرح قانون العقوبات القسم الخاص*. المرجع السابق. ص275.

رابعاً: التزوير بالترك أو الإغفال

يقصد بالتزوير بالترك أو الإغفال هو أن يمتنع المزور عن إثبات بيان كان يتعين عليه إثباته في المستند[389]، مما يترتب على ذلك تغيير في معنى المستند الإجمالي، ومثال ذلك: إغفال كاتب الجلسة عن إثبات أحد طلبات الخصوم في محضر الجلسة كي يخفيها وبالتالي يحكم لصالح الطرف المعني بهذا الإخفاء[390].ومن المعلوم أن المشرع أورد طرق التزوير على سبيل الحصر، وبالتالي لا يكون التزوير بالترك معاقباً عليه إلا إذا تم إدخاله ضمن طرق التزوير التي المنصوص عليها في القانون، وباعتبار أن التزوير بالترك يعبر عن اتخاذ موقف سلبي بحت، وبالتالي لا يمكن اعتباره طريقاً من طرق التزوير المادي بخلاف التزوير المعنوي الذي يتصور وقوعه بطريق الترك أو الامتناع، فمتى نتج عن هذا الترك تغيير في المعنى الكلي المستفاد من المستند، وتوافرت فيه أركان التزوير الأخرى، اعتبر أنه طريق من طرق التزوير المعنوي[391].

هذا وأكدت محكمة التمييز الأردنية أن التزوير بالترك يعتبر إحدى طرق التزوير المعنوي، وقضت بأنه:" لا يجوز أن يقال إن الترك لا يعد تغييراً للحقيقة، بدعوى أن المستند يبقى بعد الترك كما كان قبله خاليا من كل بيان مغايراً للحقيقة لأنه يجب ألا يقصر النظر على الجزء الذي حصل تركه، وإنما ينظر إلى ما كان يجب أن يتضمنه في مجموعه، فإذا ترتب على الترك تغيير في مؤدى هذا المجموع اعتبر ذلك تغييراً للحقيقة"[392].

هذا واعتبر القانون الفلسطيني التزوير بالترك طريق من طرق التزوير المعنوي، بحيث يجب ألا يقصر النظر على الجزء الذي حصل تركه، وإنما يجب أن ينظر إلى ما كان يجب أن يتضمنه المستند في مجموعه

389. غنيم، سامي محمد. 2017م. *جرائم الفساد في التشريع الجنائي الفلسطيني والجزائري* (دراسة مقارنة). (رسالة دكتوراه). جامعة الجزائر بن يوسف بن خدة. الجزائر. ص327.

390 . خليل. 2015. *جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني*. المرجع السابق. ص195.

391. العادلي، محمود صالح. *الموسوعة الشاملة في شرح قانون العقوبات*. المرجع السابق، ص 127

392. تمييز جنائي أردني رقم (6/84). مجلة النقابة لعام 1984م. ص 769.

عند اكتمال المعنى، فإذا ترتب على الترك تغيير في معنى هذا المجموع اعتبر ذلك تغييرا للحقيقة، وبالتالي يعتبر تزويراً بالترك أو الإغفال يستوجب مرتكبه العقاب. وأمام كل ما سبق يرى الباحث أن التزوير بالترك هو أحد طرق التزوير المعنوي الذي يستوجب العقاب؛ لأن من خلاله يتم إظهار واقعة مزورة في صورة واقعة صحيحة، وطريقة ذلك إغفال ذكر بيانات معينة قصد المزور عدم إظهارها في المستند من شأنها تغيير المعنى الموجود فيه، وبالتالي يمكن اعتبار هذه الطريقة صورة من صور طريقة جعل واقعة غير معترف بها في صورة واقعة معترف بها.

ويرى الباحث في نهاية المبحث أنه إذا توفر لجريمة التزوير ركناها المادي والمعنوي، فإنه لا عبرة فيما بعد للبواعث والدوافع على ارتكابها، إذ أن الباعث على ارتكاب الجريمة لا يشكل عنصر من عناصر الركن المعنوي في جريمة التزوير.

المبحث الثالث: حالات التزوير والضرر الناتج عنه

تعد جريمة التزوير من بين الجرائم التي نصت عليها التشريعات في العالم، كونها من أخطر الجرائم التي تخل بالثقة الواجب توافرها في المستندات أياً كانت وسيلته وأياً كان موضوعه، سواء أكانت مستندات رسمية أم مستندات عرفية.، ومن الطبيعي أن حالات التزوير والضرر الناتج عنه يختلف من حالة إلى أخرى، فمن المنطقي أن يكون التزوير المرتكب من الموظف العام أكثر خطورة من التزوير الذي يمارس من غيره، وإن كان الضرر الناتج عنهما واحد، إلا أنه ولاعتبارات معينة يمكن اعتبار التزوير الناتج عن الموظف العام أشد خطورة وبالتالي يستحق عقوبة مغلظة. فبعد الحديث عن التزوير من حيث بيان تعريفه وأسبابه والعلة من تجريمه، وشرح أركانه وبيان طرقه، كان لابد لنا من التطرق إلى حالات التزوير والضرر الناتج عنه. ولبيان مضمون هذا المبحث سنتناوله بالبحث والتفصيل في مطلبين: حالات التزوير، والضرر الناتج عن التزوير.

المطلب الأول: حالات التزوير

للتزوير أنواع شتى أكثر من أن تحصى، لأن ما أمكن التغيير فيه وإخفاء حقيقته يعتبر تزويراً، فطالما توافرت الأركان العامة للتزوير توافرت الجريمة، وبالتالي استوجب العقاب[393]، إلا أن دراستنا ستقتصر على بيان حالات التزوير بالمستندات الرسمية والمستندات العرفية

ولتوضيح هذا المطلب سنبينه في فرعين: التزوير في السندات الرسمية، والتزوير في المستندات العرفية.

الفرع الأول: التزوير في السندات الرسمية

بين الباحث فيما سبق ماهية المستندات الرسمية، بأنها الأوراق التي يثبت فيها موظف مكلف أثناء تأديته وظيفته ما تم على يديه أو ما تلقاه من ذوي الشأن، وأياً كانت صفة الموظف وإعطاء تلك الأوراق الصفة الرسمية.

أولاً: التزوير بمعرفة موظفين عموميين وشروطه

1. ماهية التزوير بمعرفة موظفين عموميين

393. أغلب من كتب في التزوير حصر التزوير في أنواع ثلاثة يندرج تحتها أكثر صور التزوير، وهي:

1. التزوير بالأفعال، وهو التزوير الذي يقع بإخفاء عيب حقيقي فيما يراد تزويره، وإظهار صفات حسنة، لخداع الأخرين والترغيب فيه.

2. التزوير في النقود والموازين والمكاييل، ويكون ذلك بالإنقاص من مقاديرها، وذلك من خلال: الانتقاص من وزنها وحجمها بما لا يدركه المشتري، أو غشها كخلط الجيد بالرديء، والانتقاص من الوزن الحقيقي في الموازين، والتزوير في النقود الأصلية بصناعة نقود مشابهة لنقود الدولة.

3. التزوير في المستندات، والمستندات إما أن تكون رسمية وإما عرفية. راجع، حسن، سامر برهان محمود. 2010م. أحكام جرائم التزوير في الفقه الإسلامي. (رسالة ماجستير). جامعة النجاح الوطنية. نابلس. فلسطين. ص86-87.

أهم ما يميز هذا النوع من أنواع التزوير هو وقوعه من موظفين عموميين، إلا أنه لا يشترط في هذا التزوير أن يكون على نماذج خاصة أو بأشكال خاصة[394]، بل من المهم أن يكون التزوير قد وقع بأي نوع من أنواع التزوير التي سبق وأن بينها الباحث، وأكثر ما يقع هذا التزوير بطريق التزوير المعنوي، ويتميز هذا النوع من التزوير بخطورته الشديدة على الصالح العام، ولصعوبة اكتشافه في كثير من الأحيان، ومن الأمثلة على هذا النوع: قيام موظف تصدر عنه الشهادات الجامعية بجامعة حكومية بإصدار شهادة لشخص ما دون أن يلتحق هذا الشخص بالجامعة[395].

2. شروط التزوير في المستندات الرسمية بمعرفة موظفين عموميين

حتى تتحقق جريمة التزوير في المستندات الرسمية، لا بد من توافر أركان جريمة التزوير العامة، بالإضافة لذلك لا بد من تحقق شروط ثلاثة خاصة بهذا النوع من التزوير[396]، وهي:

أ. وقوع التزوير على مستند رسمي

سبق وأورد الباحث أن قانون البينات الفلسطيني عرف المستندات الرسمية بأنها:" هي التي ينظمها الموظفون العموميون ومن في حكمهم الذين من اختصاصهم تنظيمها طبقاً للأوضاع القانونية، أما السندات التي ينظمها أصحابها ويصادقها الموظفون العموميون ومن في حكمهم الذين من اختصاصهم تصديقها طبقاً للقانون فتعتبر رسمية من حيث التاريخ والتوقيع فقط"[397].

394. زغلول. *رسالة التزوير في الأوراق*. المرجع السابق. ص54.

395. خليل، أحمد حسن سعيد. 2015. *جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني -دراسة تحليلية مقارنة-*. (شهادة الماجستير). الجامعة الإسلامية-غزة. ص77. وراجع، الدرة. *شرح قانون العقوبات -القسم الخاص-*. المرجع السابق. ص42.

396 . أل سعود. 1996م. *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. المرجع السابق. ص190.

397 . المادة (9) من قانون البينات الفلسطيني رقم (4) لسنة 2001م.

فالمستند الرسمي هو الذي يعبر عن إرادة الدولة ويصدر من موظف مكلف رسمياً بتمثيلها لإعطائها الصبغة الرسمية، فأي ورقة صبغت بالصفة الرسمية وزورت فإنها تمثل هذه الحالة من تزوير المستندات[398].

ب. وقوع التزوير من موظف عام

يمثل لفظ الموظف العام كل شخص عهدت إليه الدولة بإثبات كل أو بعض البيانات عنه يعبر عن إرادة الدولة، باختلاف المركز الذي يتقلد الموظف ونوع الوظيفة التي يتمتع بها، أكان العمل في جهة حكومية رسمية أو في مجالس محلية أو خدماتية[399].

ويجب أن يكون الموظف الذي يحرر المستند الرسمي سلطة وولاية وقت كتابته المستند من حيث الموضوع والمكان والزمان، فإذا كان قد عزل أو أوقف عن عمله أو نقل فإن ولايته تكون غير قائمة، وبالتالي يكون المستند باطلاً، فإذا وقع عليه التزوير فإنه لا يكون ضمن هذه الحالة[400].

ج. وقوع التزوير أثناء تأدية الوظيفة العامة

يعتبر التزوير واقعاً من موظف عمومي إذا وقع في المستند، فإذا وقع في المستند الرسمي أثناء عمله سواء كان ذلك من اختصاصه أم لا، ومثال ذلك، أن يثبت المأذون وهو على رأس عمله أن الطلاق وقع ثلاثاً وهو بالحقيقة أن الطلاق وقع واحدة بلفظ الثلاث[401].

---

398 . حسن. 2010م. *أحكام جرائم التزوير في الفقه الإسلامي*. المرجع السابق. ص90. وراجع أيضاً، رغلول. رسالة التزوير في الأوراق. المرجع السابق. ص61.

399 . هليل، فرج علواني. 1993م. *جرائم التزييف والتزوير*. *دار المطبوعات الجامعية*. ص91. وراجع أيضاً، سالم. *شرح قانون العقوبات- القسم الخاص-دراسة مقارنة*. المرجع السابق. ص324.

400 . القهوجي، علي عبد القادر. 2010م، *قانون العقوبات القسم الخاص-جرائم الاعتداء على المصلحة العامة*. ط1. لبنان: منشورات الحلبي الحقوقية. ص136.

401. حسن. 2010م. *أحكام جرائم التزوير في الفقه الإسلامي*. المرجع السابق. ص91. راجع، الدرة. *شرح قانون العقوبات –القسم الخاص-*. المرجع السابق. ص45.

ومن الجدير بالذكر أن وقوع الضرر ليس شرطاً لقيام جريمة التزوير، حيث قضت محكمة النقض المصرية بأنه:" تتحقق جريمة التزوير في الأوراق الرسمية بمجرد تغيير الحقيقة بطريق الغش بالوسائل التي نص عليها القانون، ولو لم يتحقق عنه ضرر يلحق شخصاً بعينه لأن هذا التغيير ينتج عنه حتماً حصول ضرر بالمصلحة العامة، إذ يترتب على العبث بالورقة الرسمية الغض مما لها من قيمة في نظر الجمهور باعتبارها مما يجب بمقتضى القانون تصديقه والأخذ به"[402].

ثانياً: التزوير دون معرفة الموظفين العموميين وشروطه

1. ماهية التزوير دون معرفة الموظفين العموميين

أهم ما يميز هذا النوع هو وقوعه على مستند رسمي من دون الموظفين العموميين، وهذه الحالة كحالة تزوير المستندات الرسمية من قبل الموظفين العموميين فلا يشترط في هذا التزوير أن يكون على نماذج خاصة أو بأشكال خاصة[403]، بل من المهم أن يكون التزوير قد وقع بأي نوع من أنواع التزوير التي سبق وأن بينها الباحث فيما سبق.

2. شروط التزوير في المستندات الرسمية دون معرفة الموظفين العموميين

بالإضافة لوجوب تحقق الأركان العامة لجريمة التزوير، لابد من تحقق شرطين إضافيين هما[404]:

أ. وقوع التزوير في مستند رسمي

سبق وتم الحديث عن هذا الشرط في الحالة السابقة.

ب. وقوع التزوير بإحدى الطرق المادية لا المعنوية

402 . نقض جنائي مصري، جلسة 1968/6/10، رقم 785 لسنة 38ق.

403 .سكيكر، محمد علي. 1989م. *جرائم التزييف والتزوير وتطبيقاتها العلمية*. ط2. مصر: دار الفكر الجامعي. ص12.

404. أل سعود. 1996م. *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. المرجع السابق. ص194.

سبق وتم ذكر الطرق المادية والطرق المعنوية بالتفصيل في المبحث الثاني من هذا الفصل، إلا أنه عند الحديث عن هذه الحالة من حالات التزوير، لابد من البحث في طريقة التزوير بالاصطناع، والتي تعتبر أهم نوع يقوم عليه هذا التزوير، فإن وقع التزوير بأي من الطرق المادية بتغيير الحقيقة ونسبته كذباً إلى موظف مختص[405]، وإعطائه الشكل الرسمي، وتم التحقق من قصد الجاني للإيهام بأنه مستند رسمي وكان بالإمكان خداع الناس به، وتحقق الضرر بذلك الفعل، عند ذلك يكون قد حقق كافة أركان وشروط التزوير ويعتبر تزويراً معاقباً عليه[406].

الفرع الثاني: التزوير في المستندات العرفية

يعتبر سند عرفي كل سند ليس له صفة رسمية، لم يحرره موظف مختص، بل أن من قام بتنظيمه شخصين أو مجموعة أشخاص لترتيب أثار قانونية معينة دون أي تدخل يذكر من موظف عام مختص. ولبيان حالة التزوير في السندات العرفية لابد من توافر مجموعة من الشروط التي لابد من توافرها لترتيب الأثار القانونية على ذلك.

أولاً: شروط التزوير في المستندات العرفية

لا يشترط لهذه الجريمة شروط خاصة، إنما يكتفي بالشروط والأركان العامة الجريمة التزوير، وهي كالآتي[407]:

405. زغلول. رسالة التزوير في الأوراق. المرجع السابق. ص68.

406 . حسن. 2010م. *أحكام جرائم التزوير في الفقه الإسلامي*. المرجع السابق. ص92.

407 .المنجي، محمد. 2002. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. مصر: منشاة المعارف بالإسكندرية. ص71. وأيضاً، الدرة، *شرح قانون العقوبات –القسم الخاص–*. المرجع السابق. ص47. وراجع أيضاً، العارضي. *جريمة التزوير الإلكتروني–دراسة مقارنة–*. المرجع السابق. ص162.

1. تغيير الحقيقة في المستند العرفي بأي من الطرق، سواء أكان التغيير بالطرق المادية أو المعنوية.

2. الضرر في الوقت الذي يحصل فيه تغيير للحقيقة، فالشرط الأساسي لتحقق جريمة التزوير أن ينتج ضرر يصيب الغير نتيجة هذا الفعل الإجرامي.

3. القصد الجنائي عند تغيير الحقيقة للمرتكب الفعل، فيجب أن يتحقق لدى المزور نية التزوير من جراء فعل التغيير.

ثانياً: الأثار المترتبة على تزوير المستندات العرفية

الأصل أن التزوير الحاصل بالمستندات العرفية لا يرتب أي أثر، إلا إذا ترتب على هذه المستندات احتمال الضرر، بحيث كانت هذه المستندات صالحة قبل إجراء التغيير لأن تكون سند إثبات، فيكون عمل المزور بالإضافة لحرمة تزويره حراماً للضرر الذي سيلحق بالآخرين من جراء هذا التغيير؛ لإمكانية استخدامه للإثبات بطرق رسمية بعد ذلك، وبالتالي لا بد للفاعل من أن ينال العقاب المناسب[408].

المطلب الثاني: الضرر الناتج عن التزوير

يعتبر عنصر الضرر عنصر أساسي في جريمة التزوير[409]، فإذا تخلف الضرر انتفى التزوير حتى وإن توفرت كل أركانه[410]. وبهذا الصدد قضت محكمة التمييز الأردنية بأنه:" يشترط في جريمة تزوير المستند الرسمي أن يكون التغيير والتحريف واقعاً على شيء مما كان الغرض من المستند تدوينه أو إثباته فيه، فإذا

408 . حسن. 2010م. *أحكام جرائم التزوير في الفقه الإسلامي*. المرجع السابق. ص94.

409 . عبد الستار. 2000. شرح قانون العقوبات القسم الخاص. المرجع السابق. 278.

410. بوطوطن، عبد الحميد. 2014م. *جريمة التزوير في المحررات الرسمية والإدارية*. (رسالة ماجستير). جامعة العربي بن مهيدي–أم البواقي– . ص19. وراجع أيضاً، أمين. 2017م. *الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات*. المرجع السابق. ص66.

وقع التحريف والتغيير في غير ما أعد له المستند فلا عقاب لانعدام عنصر الضرر الذي هو ركن أساسي من أركان جريمة التزوير، وأن تغيير رقم سنة طراز السيارة مع التصريح الذي لم يكن معداً لتدوين وإثبات هذه الواقعة لا يستوجب العقاب لانعدام الضرر"[411].

وبناءً على ما سبق، لا يعتبر تغيير الحقيقة تزويراً إلا إذا أدى إلى إلحاق الضرر بالغير، وإهدار مبدأ الثقة العامة التي يمنحها المستند[412]. وقد يكون الضرر مادياً أو معنوياً، وقد يكون محققاً وحالاً أو محتملاً، وقد يكون فردياً أو جماعياً[413]. ولبيان مضمون هذا المطلب سنبينه في ثلاثة فروع: الضرر المادي والمعنوي، والضرر الفعلي أو الاحتمالي، والضرر الفردي والاجتماعي.

الفرع الأول: الضرر المادي والمعنوي

أولاً: الضرر المادي

يعبر الضرر المادي عن الضرر الذي يصيب الذمة المالية للمجني عليه[414]، ويعتبر هذا النوع من الضرر أكثر أنواع الضرر شيوعاً؛ لتزوير عقود البيع وسندات المديونية والمخالصات[415]. والتزوير المادي

411 .تمييز جزاء (97/93) مجلة نقابة المحاميين لسنة 1979م، ص71.

412.علي، أحمد عبد السلام. 2007م. *التعليق على جرائم التزييف والتزوير*. مصر: دار الكتب القانونية. ص135.

413 .قضت محكمة النقض الفلسطينية المنعقدة في رام الله بأن:" الضرر في الحالة هو ضرر متواجد بفقدان الثقة في وكالة المحامي، وهي بعد التصديق تكون أداة تمثيل الموكلين أمام المحاكم وكافة الجهات المختصة الأخرى، فالضرر الحاصل بالتزوير في الوكالة هو الجزء الذي يصادق عليه المحامي في وكالته وبالتالي فإن وزن البينات وتقدير الأدلة واستخلاص الواقعة منها هو صلاحية مطلقة لقاضي الموضوع وهو حر في تكوين عقيدته وقناعته في الدعوى من أي دليل يجده، إلا أن هذه الحرية لا تعني السلطة المطلقة غير المحدودة إذ أنها مقيدة بضوابط، وقد استقر الفقه والقضاء أيضاً على أنه من حق محكمة النقض الرقابة على الأسباب الواقعية وعلى صحة الاقتناع ومنطقية الاقتناع، وبالتالي فإننا نجد أن محكمة الاستئناف وقبلها محكمة الدرجة الأولى قد أهدرت البينات في الدعوى وكذلك قامت بالتطبيق الخطأ للقانون في التفسير مما أصاب حكمها بالفساد في الاستدلال وعدم حمل الأدلة التي بنيت عليها المحكمة حكماً وما توصلت إليه من نتيجة حكمت بها خاصة وأن الأدلة في الدعوى الجنائية متساندة متماسكة يشد بعضها بعضاً ويكمل بعضها بعضاً ومنها تتكون عقيدة القاضي". طعن رقم 2018/539م، الصادر بتاريخ 2019/3/18م، موسوعة القوانين وأحكام المحاكم الفلسطينية.

414 . السلمي. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. المرجع السابق. ص116.

415 .سكيكر. (1989م). *جرائم التزييف والتزوير وتطبيقاتها العلمية*. المرجع السابق. ص83.

يعتبر قائماً حتى ولو تم تزوير سند بقصد إثبات واقعة صحيحة أو لاقتضاء حق لكن متنازع عليه، مادام من شأن ذلك الإضرار بالمجني عليه، ولا يشترط أن يكون الضرر المادي جسيماً، فيكفي لوجود الضرر أن يقع على جزء يسير أو مبلغ بسيط من ثروة المجني عليه[416].

ثانياً: الضرر المعنوي

يقصد بالضرر المعنوي هو الضرر الذي يصيب الشخص في شرفه أو اعتباره أو بصفة عامة في حق آخر من حقوقه غير المالية[417]. ومن الأمثلة عليه ما يلحق الغير من ضرر نتيجة لتزوير توقيعه على شكوى أو إشهار طلاق أو في محضر تحقيق ويتحقق الضرر المعنوي كذلك إذا كان من شأن التزوير الإساءة إلى ذكرى شخص ميت، وقد يقترن الضرر المعنوي بضرر مادي وقد يتمخض التزوير عنه وحده[418].

الفرع الثاني: الضرر الفعلي أو الاحتمالي

أولاً: الضرر الفعلي المحقق

ويقصد بالضرر المحقق الضرر الذي حدث فعلاً، ويتم ذلك باستعمال المستند المزور فيما زور من أجله[419]. وبالتالي لا يعتبر الضرر محققاً إلا إذا أنتج المستند أثره الضار بالمجني عليه، ويعد الضرر المحقق جزءًا هامًا في عملية التحقيق القانوني في حالات التزوير. يجب تقديم دلائل وأدلة تثبت أن المستند المزور

416. الشواربي، عبد الحميد. *التزوير والتزييف مدنياً وجنائياً*. مصر: دار المعارف. ص120.

417. بوطوطن. 2014م. *جريمة التزوير في المحررات الرسمية والإدارية*. المرجع السابق. ص21. وراجع أيضاً، أمين. 2017م. الطبيعة القانونية لجريمة التزوير في المحررات. المرجع السابق. ص68.

418 . خليل. 2015. *جريمة التزوير في التشريع الفلسطيني*. المرجع السابق. ص105.

419. الصغير، جميل عبد الباقي. 1999م. *قانون العقوبات – الجرائم المضرة بالمصلحة العامة*. المرجع السابق. ص164.

قد تسبب في خسائر مالية أو سمعية أو غيرها للضحايا. هذا يساعد في تحديد مدى جدية الجريمة وتطبيق الإجراءات القانونية المناسبة.

ثانياُ: الضرر الاحتمالي

لا يشترط في جريمة التزوير وقوع الضرر بالفعل، بل يكفي في تحقق التزوير حدوث الضرر المحتمل[420]، فالضرر المحتمل هو الذي لم يقع فعلاً وإن كان وقوعه متوقعاً وفق تقدير الرجل العادي وفي هذه الصورة فإن فعل تغيير الحقيقة في المستند لم يحدث ضرراً حقيقياً لكنه تضمن خطر حدوث هذا الضرر[421]. وبهذا السياق قضت محكمة النقض المصرية بأنه:" إذا زور شخص سنداً خالقاً به التزاماً لمصلحة ثالث في حينها كان مسئولاً عن تزوير حتى ولو لم يتمسك بالسند من اصطنع باسمه، إذ إن عدم تمسكه به هو أمر خارج عن فعل التزوير الذي تم من جهة المزور ولزمته تبعته"[422]

الفرع الثالث: الضرر الفردي والاجتماعي

أولاً: الضرر الفردي

الضرر الفردي هو ذلك الضرر الذي يصيب شخصاً أو هيئة معينة بالذات[423]، فالتزوير جريمة يعاقب عليها القانون حتى ولو يترتب عليها ضرر فردي، حيث يعتبر الضرر الفردي هو أكثر الصور المختلفة عن التزوير شيوعاً من الضرر الاجتماعي[424].

---

420. أل سعود. 1996م. *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. المرجع السابق. صص211.

421. حسني، محمود نجيب.1988. *شرح قانون العقوبات*. المرجع السابق. ص255. وراجع أيضاً، السلمي. 2016م. *التزوير دراسة فقهية تطبيقية*. المرجع السابق. ص117.

422, نقض جنائي مصري، جلسة 1939/10/24. مجموعة القواعد القانونية. ج1. رقم 308. ص356.

423 بوطوطن. 2014م. *جريمة التزوير في المحررات الرسمية والإدارية*. المرجع السابق. ص22.

424. الصغير، جميل عبد الباقي. 1999م. *قانون العقوبات – الجرائم المضرة بالمصلحة العامة*. المرجع السابق. ص166.

ثانياً: الضرر الاجتماعي

الضرر الاجتماعي أو العام فهو ما يصيب الصالح العام في مجموعه[425]، فهو عبارة عن الضرر الذي يصيب مصلحة للمجتمع مادياً أو أدبياً وإن لم يصب فرداً معيناً[426]

المبحث الرابع: إثبات التزوير

منح المشرع الفلسطيني المستندات الرسمية والعرفية قوة في كونها بيّنة في الإثبات، لذا فقد يلجأ بعض الأشخاص إلى تزويرها[427]. وتعد جريمة التزوير من الجرائم المركبة التي يشتمل ركنها المادي أكثر من فعل يدور حول تغيير الحقائق، بما نص عليه من طرق في القانون والضرر الذي يلحق مصالح غير المادي أو المعنوية التي ولابد من تداركها، هذا وأعطى القانون الفلسطيني للمتضرر الحق برفع دعوى تزوير أصلية أو دعوى تزوير فرعية متى تحققت شروطها لإثبات التزوير أمام القضاء. ولتوضيح مضمون هذا المطلب سيتم شرحه في ثلاثة مطالب: الادعاء بالتزوير، ودعوى التزوير الأصلية، ودعوى التزوير الفرعية.

المطلب الأول: الادعاء بالتزوير

يعبر الادعاء بالتزوير عن مجموعة من الإجراءات التي يجب اتباعها لإثبات التزوير في المستندات الرسمية والعرفية، بقصد إنهاء قوتها في الإثبات، وبذلك لا يعد تغيير الحقيقة تزويراً إلا إذا حدث في محرر

---

425. أل سعود. (1996م). *الأحكام الشرعية والنظامية لجرائم تزوير المحررات الرسمية*. المرجع السابق. ص216.

426. الحمادي، صبري. 2012م. *موسوعة الفقه والقضاء في جرائم الأموال العامة وقانون الكسب غير المشروع*. ج3. القاهرة: المركز القضائي للنشر والتوزيع. ص104.

427 . تناول المشرع الفلسطيني *أحكام الادعاء بالتزوير في قانون البيّنات في المواد المدنية والتجارية رقم* (4) لسنة 2001م؛ وذلك في المواد 59– 67 الموجودة في الفصل السادس من الباب الثاني للقانون المذكور.

يوفر له القانون نوعاً من الحماية[428]، فاذا انتفت صفة المستند انتفي التزوير، فيخرج كل تغيير في الحقيقة بقول أو فعل، وإنما يعد ذلك جريمة أخرى كشهادة زور أو اليمين الكاذبة، أو غير ذلك[429]. ولتوضيح مضمون هذا المطلب سنبينه في فرعين: تعريف الادعاء بالتزوير، وشروط الادعاء بالتزوير.

الفرع الأول: تعريف الادعاء بالتزوير

عرّف بعض الفقه الادعاء بالتزوير بأنه: " مجموعة من الإجراءات التي يجب إتباعها لإثبات التزوير"[430]، أي أن الهدف من الادعاء بالتزوير هو إثبات عدم صحة المستندات الرسمية وبعض حالات المستندات العرفية، وهو بهذا الوضع لا يعدو أن يكون وسيلة دفاع يتوجه نحو مستندات الدعوى، بقصد جني منفعة أو مصلحة في رد دعوى الخصم ودفعها، ويرى الباحث أنه يؤخذ على هذا التعريف أن الادعاء ليس مجموعة من الإجراءات فحسب، بل هو دعوى أو طلب أو دفعٌ يقام من صاحب المصلحة لتقرير تزوير مستند. كما عرفه جانب أخر من الفقه بأنه:" تغير الحقيقة في السند بإحدى الطرق التي بينها القانون تغييراً من شأنه أن يسبب ضرراً للغير، سواء أكان هذا الضرر مادياً أم معنوياً"[431].

ويؤخذ على هذا التعريف من جانب الباحث أن التعريف السابق ذكره هو تعريف للتزوير بحد ذاته وليس للادعاء بالتزوير. في حين عرفه البعض الآخر من الفقه بأنه: "مجموع الإجراءات التي نص عليها القانون لإثبات عدم صحة المستندات الرسمية"[432]. ويرى الباحث أنه يؤخذ على هذا التعريف، أنه قصر

428 .العميريني، يوسف بن سليمان بن عبد الله. 1424هـ. *دعوى التزوير الفرعية في نظام الإجراءات الجزائية*. (رسالة ماجستير). جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. ص20.

429 . البكري، محمد عزمي .2017. *الطعن بالإنكار والادعاء بالتزوير*. القاهرة: دار محمود للنشر والتوزيع. ص 75.

430 المنجي. 2002. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص 108.

431. مقداد. 2008. *الإثبات بالكتابة في المواد المدنية والتجارية وفقاً لقانون البينات الفلسطيني*. المرجع السابق. ص 296.

432. يحي، عبد الودود. 1994. *الموجز في النظرية العامة للالتزامات، المصادر – الأحكام – الإثبات، القسم الأول مصادر الالتزام*. الأردن: دار النهضة العربية. ص 894.

الادعاء بالتزوير على المستندات الرسمية فقط دون المستندات العرفية، علماً بأن قانون البينات الفلسطيني قد نص على أن الادعاء بالتزوير يكون في المستندات الرسمية والعرفية معاً[433].

ومما سبق يمكن للباحث أن يعرف الادعاء بالتزوير هو:" هو كل دعوى أو طلب أو دفع يُقام من صاحب المصلحة لتقرير تزوير مستند رسمي أو عرفي". إذ يلاحظ من هذا التعريف أنه جمع بين كل الحالات التي يمكن من خلالها الادعاء بالتزوير، سواء كان الادعاء بصورة دعوى أصلية أو دعوى فرعية أو دفع، كما أن الأمر لا يقتصر على المستندات الرسمية، بل يمتد للمستندات العرفية أيضاً.

الفرع الثاني: شروط الادعاء بالتزوير

يشترط في طلب الادعاء بالتزوير بالإضافة إلى الشروط العامة اللازمة في أي دعوى أو طلب، وهي الصفة والمصلحة والأهلية شروط أخرى، وذلك على النحو التالي:

الشرط الأول: وجود المصلحة

يقصد بالمصلحة هي المنفعة القانونية والشخصية والحالة والمباشرة التي يبتغيها الشخص من طلبه الحماية بواسطة القضاء[434]. كما أوضح القانون شروط المصلحة باعتبارها إحدى الشروط لقبول الدعوى[435]، وهي أن تكون قانونية وأن تكون شخصية ومباشرة، وأن تكون حالية وقائمة أو محتملة، حيث نص على ما يلي:

---

433 ,نصت المادة (39) من قانون البينات الفلسطيني رقم (4) لسنة 2001 على أنه" إنكار الخط، أو الختم، أو الإمضاء، أو البصمة يَرِد على السندات العرفية، أما ادعاء التزوير فَيَرِدُ على جميع السندات الرسمية وغيرها.".

434 . الفرا، عبد الله خليل. 2012. *الوجيز في أصول المحاكمات المدنية والتجارية*–الجزء الأول: القضاء وولايته. الطبعة الأولى. غزة: مكتبة القدس. ص 345.

435. . المادة (3) من *قانون أصول المحاكمات* المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001.

1. لا تُقَبل دعوى، أو طلب، أو دفع، أو طعن لا يكون لصاحبه مصلحة قائمة فيه يقرها القانون.
2. تكفي المصلحة المحتملة إذا كان الغرضِ من الطلب الاحتياط لدفع ضرر محدق أو الاستيثاق لحق يخشى زوال دليله عند النزاع فيه.
3. إذا لم تتوافر المصلحة وفقاً للفقرتين السابقتين قضت المحكمة من تلقاء نفسها بعدم قبول الدعوى.

وفي هذا الإطار يشترط في المصلحة عدة شروط، هي:

1. أن تكون المصلحة قانونية: ويقصد بالمصلحة القانونية هي المصلحة التي يحميها القانون لتعلقها بحق أو مركز قانوني يعترف به القانون ويحميه[436].
2. ويرى الباحث أنه طالما كان حق المدعي في الادعاء بالتزوير في إثبات تزوير السند الذي يُحتَج به عليه يستند إلى نص المادة (58) والمادة (59) من قانون البينات الفلسطيني لذلك تكون مصلحة قانونية.
3. أن تكون المصلحة شخصية ومباشرة: وهذا يعني أن يكون مدعي التزوير هو صاحب الحق أو المركز القانوني محل النزاع، وأن الفائدة من المصلحة تعود عليه بشكل مباشر، وبهذا يكون له صفة الحق في المطالبة برد وبطلان المستند المزور[437].
4. أن تكون مصلحة حالية وقائمة: يقصد بالمصلحة الحالية القائمة هي أن تكون مصلحة مدعي التزوير موجودة، وهي تكون كذلك بوجود السند المزور بيد الغير وقت رفع الدعوى، أو تقديم الطلب ،أو الدفع أو الطعن، وأن مصلحته تكون حالة عندما يتمسك الغير في مواجهته بالسند

436.. عياد، مصطفى عبد الحميد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001م، الكتاب الأول، التنظيم القضائي ولاية القضاء والاختصاص القضائي، الدعوى القضائية وأساليبها*. الطبعة الأولى. ص 403.

437, بلخرشوش. 2014م. *دعاوى التزوير*. المرجع السابق. ص53.

المزور وبهذا يتحقق وقوع الاعتداء على حق مدعى التزوير أو مركزه القانوني فعلاً فيطالب ببسط الحماية القضائية عليه[438].

وإذا كان الأصل هو عدم قبول الدعاوى التي لا تكون قائمة، فإن المشرع قد خرج عن ذلك في الأحوال التي يخشى مدعى التزوير من الاحتجاج عليه بسند مزور[439]، وتكون هنا مصلحته محتملة حيث يكون فيها خطر محدق بالحق أو المركز القانوني، يحتمل معه وقوع الضرر بما يوجد حقاً له في المطالبة برد وبطلان السند كونه مزور[440].

الشرط الثاني: تقديم طلب للمحكمة

من القواعد المهمة السائدة بالقضاء أنه مطلوب وليس معروض، وبالتالي فإن الحماية تُطلَب منه ولا يعرضها، حيث لا يتحرك القضاء من تلقاء نفسه، بل يحدث هذا من الأفراد، فالقضية تُرفَعُ بمبادرة خاصة، لا بمبادرة قضائية، وتكون بهدف خلق استقرار للحق المعتدى عليه أو المركز الذي يعتريه التجهيل، وهذه الحماية تُطلَب في نطاق عناصر الدعوى، وهي الأشخاص والمحل والسبب[441].

وبناء على ذلك يرى الباحث أن الأصل أن يطلب مدعي التزوير رد أو بطلان السند كونه مزورًا، لكن الُمشّرع أعطى استثناء للمحكمة سلطة رد السند وبطلانه إذا كان مظهره يوحي بذلك.

وتكون المطالبة بالادعاء بالتزوير باستعمال إحدى أدواتها الفنية حسب الوضع إما ادعاءً فرعياً أو أصلياً، فإذا كانت بطلب أصلي نُقل الادعاء من الواقع إلى صرح القضاء للفصل فيه بحكم حاسم ينهي

438. عياد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001م*. المرجع السابق. ص409.
439. العميريني. 1424هـ. دعوى التزوير الفرعية في نظام الإجراءات الجزائية. المرجع السابق. ص167.
440. المرجع نفسه. ص167.
441. بلخرشوش. 2014م. *دعاوى التزوير*. المرجع السابق. ص59.

النزاع حول تزوير السند، وبهذا يكون طلب التزوير قد أزال التجهيل عن السند عن حق المدعي في مواجهة حامل السند أو مبرزه استناداً إلى واقعة أساسية معينة، يقوم كنتيجة لتغيير حقيقة من قِبَل شخص في سند، بما يجعل الآخر يتقدم بطلبه إلى القضاء طالباً إزالة هذا التجهيل[442].

الشرط الثالث: أن يرد على أصل المستند

يشتَرط لقبول الادعاء بالتزوير أن يكون وارداً على أصل الورقة، لا على صورتها، إذ تُعطَى الحجية في الإثبات كقاعدة للأصل وليس للصورة، ما لم ينص على خلاف ذلك[443].

وفي هذا السياق يرى الباحث أن المشرع الفلسطيني اكتفي بقبول الادعاء بالتزوير في أي مستند بشرط أن تكون له حجية في الإثبات، أما الأصل فإنه اشترطه من أجل تمكين إجراء المضاهاة.

المطلب الثاني: دعوى لتزوير الأصلية

تُثَار في الغالب دعوى التزوير ضمن دعوى أخرى أصلية، يستند فيها رافعها إلى مستند معين، فيطعن المدعى عليه في المستند بالتزوير، هذه هي دعوى التزوير الفرعية، ومع ذلك يجوز لمن يخشى الاحتجاج عليه بمستند مزور أن يختصم مَن بيده ذلك المستند، ومَن يفيد سماع الحكم بتزويره، ويكون ذلك بدعوى أصلية تُرفَعُ بالأوضاع العادية[444]، والتي هي مضمون حديثنا في هذا المطلب من خلال فرعين: مفهوم دعوى التزوير الأصلية وطبيعتها، وأحكام دعوى التزوير الأصلية.

442. الفرا. 2012. *الوجيز في أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 269.

443.. عياد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001م*. المرجع السابق. ص377.

444. سعد، نبيل إبراهيم.2006. *الإثبات في المواد المدنية والتجارية في ضوء الفقه والقضاء. الإسكندرية*: منشأة المعارف. ص 27.

الفرع الأول: مفهوم دعوى التزوير الأصلية وطبيعتها

أولاً: مفهوم دعوى التزوير الأصلية

عرف بعض الفقه دعوى التزوير الأصلية بأنها: "دعوى مبتدأه تُرفَع بالطرق المعتادة لرفع الدعاوى، بناء على طلب مدعي التزوير، بصحيفة تُوَدع قلم كتَّاب المحكمة المختصة نوعياً وقيمياً ومحلياً، وتشتمل على بيانات الدعوى العادية، وتنتهي بطلب رد وبطلان المحرر الذي يخشى المدعي الاحتجاج عليه به، دون انتظار التمسك به من جانب المدعى عليه"[445]. ويرى الباحث أنه يؤخذ على هذا التعريف أنه لم يبين ركن الدعوى، وهو وجود سند بيد آخر يُحتَج به عليه ومخالِف للحقيقة.

في حين عرفها جانب أخر من الفقه بأنها: "دعوى وقائية يجوز بمقتضاها لمن يخشى الاحتجاج عليه بورقة أو السند ومن يفيد منه، لسماع الحكم بتزويره، ويكون ذلك بدعوى أصلية تُرفَع بالأوضاع المعتادة"[446]. ويؤخذ على هذا التعريف من وجهة نظر الباحث أنه لم يحدد كون السند يخالف الحقيقة ولم يحدد الهدف منها. وقد عرّف البعض الآخر دعوى التزوير الأصلية بأنها: "رخصة لمن يخشى الاحتجاج عليه بمحرر مزور"[447]. ويرى الباحث أن هذا التعريف قد عرّف الدعوى بذاتها.

وبناءً على تحليل التعريفات السابقة يمكن للباحث تعريف دعوى التزوير الأصلية بأنها:" دعوى مبتدأه، يقيمها من يخشى الاحتجاج عليه بسند ضد من يحوزه لمخالفة هذا السند للحقيقة طالباً الحكم بتزوير السند". وبهذا التعريف يم التغلب على الانتقادات سالفة الذكر.

445. المنجي. 2002. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص 376.

446الفرا. 2012. *الوجيز في أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 114.

447. شفيق، وجدي.2015. *المفيد في دعوى التزوير الفرعية ودعوى التزوير الأصلية وجنح التزوير في المحررات العرفية، في ضوء الفقه والتشريع والمستقر من قضاء محكمة النقض حتى تاريخ 2014م*. القاهرة: شركة آل الطلال. ص 118.

ثانياً: طبيعة دعوى التزوير الأصلية

تعتبر دعوى التزوير الأصلية دعوة مستقلة تُقام حسب قواعد الاختصاص القيمي بحسب قيمة السند المطعون في صحته والاختصاص المحلي، وبالإجراءات المقررة لرفع الدعاوى في قانون أصول المحاكمات بالاستناد لوجود مصلحة محتملة لمدعى التزوير وهي الخشية من الاحتجاج عليه بمستند مزور، والشخص المستفيد منه إذا لم يكن هو الحائز، طالباً فيها الحكم بعدم صحة السند وبطلانه بسبب ما وقع فيه من تزوير[448].

الفرع الثاني: أحكام دعوى التزوير الأصلية

أولاً: أطراف دعوى التزوير الأصلية

توجد لدعوى التزوير الأصلية كغيرها من الدعاوى عدة أطراف، وهي على النحو التالي:

1. المدعي

يقصد بالُمَّدعي بأنه هو من يتخذ المبادرة في الخصومة، ويقّدم الطلب القضائي[449]. وقد أجازت المادة (58) من قانون البينات الفلسطيني للشخص الذي يخشى أن يُحتج عليه بسند مزوَّر أن يبادر بالتقدم الى المحكمة المختصة بطلب أصلي يطلب فيه بالتزوير لذلك المستند[450]. ويرى الباحث انه يؤخذ على هذه المادة ما يلي:

---

448. الفرا. 2012. *الوجيز في أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 115.

449. فهمي، وجدي راغب فهمي. 1999. *مبادئ القضاء المدني (قانون المرافعات)*. ط2. الاردن: دار الثقافة الجامعية. ص121.

450. تنص المادة (58) من قانون البيانات الفلسطيني على أنه: " يجوز لمن يُخشى الاحتجاج عليه بورقة او سند مزوَّر أن يختصم من بيده الورقة او السند ومن يفيد منه لسماع الحكم بتزويره، ويكون ذلك بدعوى أصلية ترفع بالأوضاع المعتادة تراعي فيها القواعد والاجراءات المنصوص عليها في المواد السابقة.".

أ. بناء المادة على المصلحة المحتملة، وهي الخشية من الاحتجاج عليه بالمحرر، ولم تتطرق الى من وقع عليه الاحتجاج بالمحرر بالفعل.

ب. تعني عبارة (لسماع الحكم بتزويره) تعني أن الدعوى ليست لإثبات التزوير، وإنما لسماع الحكم بالتزوير؛ فسماع الحكم يفترض صدور الحكم مسبقاً، ومن ثم لا يجوز رفع دعوى التزوير، فالنص ضيق الدعوى بسماع الحكم فقط.

ت. تعني عبارة (بدعوى أصلية) أن الدعوى قائمة على المصلحة المحتملَة، وهي الخشية من الاحتجاج، وهذا على خلاف المادة (3) من قانون أصول المحاكمات التي جعلت المصلحة المحتملة في إطار الطلبات المستعجلَة فقط. وبما أن دعوى التزوير تقوم على مصلحة قائمة، وليست محتملَة، لذا فإن لفظة(الخشية) هنا في غير محلها؛ لأن مجرد وجود سند مخالف للحقيقة بيد الغير يضر فعلاً بمصلحة مدعي التزوير، وهذا يشكل مصلحة قائمة.

2. المدعى عليه

يقصد بالمدعى عليه هو من يقّدم الطلب القضائي في مواجهته[451]، فيجب أن تُرفَع دعوى التزوير الأصلية باعتبارها دعوى تقريرية على جميع الأشخاص الذين يستمدون من المستند دليلاً على حقهم أو يستند التزامهم إليه؛ فتعدد هؤلاء جميعاً في الخصومة يكون إجبارياً، وذلك بعكس دعوى تحقيق الخطوط الفرعية، إذ لا يجب اختصام كل أطراف الخصومة فيها، إذ هي بطبيعتها ترمي إلى خدمة الخصومة الأصلية[452].

451. فهمي. 1999. *مبادئ القضاء المدني (قانون المرافعات)*. المرجع السابق. ص121.

452 . البكري.2017. *الطعن بالإنكار والادعاء بالتزوير*. المرجع السابق. ص 127.

ثانياً: شروط دعوى التزوير الأصلية

يتم رفع دعوى التزوير الأصلية بدعوى مبتدأه بالطرق المعتادة لرفع الدعاوى؛ وذلك بناءً على طلب المدعي، بصحيفة تودع قلم كتَّاب المحكمة المختصة، مالم ينص القانون على غير ذلك[453]. كما يجب أن تشتمل صحيفة الدعوى على البيانات المنصوص عليها بقانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية[454]. وحتى يتم قبول دعوى التزوير الأصلية لا بد من أن يتحقق فيها عدد من الشروط؛ وذلك على النحو التالي:

1. وجود مصلحة لمدعي التزوير: وتتمثل هذه المصلحة في الخشية من الاحتجاج عليه بسند مزور[455].
2. ألا يكون قد احتج بالورقة المدعي بتزويرها في دعوى منظورة أمام القضاء: وهذا يعني أَلا تكون الورقة المطعون فيها بالتزوير مرفوعة بشأنها دعوى موضوعية، فهنا يجب سلوك طرق الادعاء بالتزوير الذي رسمه القانون[456]، أي رفع دعوى التزوير الفرعية. وتراعى قواعد القانون من أن الدعوى الجنائية، توقف الفصل في الدعوى المدنية، وأن حجَّية الحكم الجنائي بتزوير السند أو بصحته يُفَرض على المحكمة المدنية. أما في حالة صدور حكم مدني، وأصبح حائزاً لقوة الشيء المقضي

453 .المنجي، محمد. 2011. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. مصر: منشاة المعارف بالإسكندرية. ص 427.

454. تنص المادة (52) من قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2)1لسنة 2001م على أنه "تقام الدعوى بلائحة تودع قلم المحكمة متضمنة ما يلي: 1-اسم المحكمة. 2-اسم المدعي وصفته ومحل عمله وموطنه واسم الشخص الذي يمثله إن وجد وصفته وعنوانه. 3-اسم المدعى عليه وصفته ومحل عمله وموطنه. 4-إذا كان المدعي أو المدعى عليه فاقداً لأهليته أو ناقصها فينبغي ذكر ذلك. 5-موضوع الدعوى. 6-قيمة الدعوى بالقدر الممكن بيانه إذا كانت من الدعاوى غير محددة القيمة. 7-وقائع وأسباب الدعوى وتاريخ نشوئها وطلبات المدعي التي تبين أن للمحكمة صلاحية نظر الدعوى. 8-إذا كان موضوع الدعوى عقاراً أو منقولاً معيناً بالذات فيجب أن تتضمن لائحتها وصفاً كافياً لتمييزه عن غيره. 9-المدعي أو وكيله".

455 . الفرا، عبد الله خليل؛ والغرباوي يوسف عبد الله .2005. *الوجيز في شرح قانون البينات في المواد المدنية والتجارية*، الطبعة الأولى. غزة: مكتبة القدس. ص109.

.456 المادة (59) من قانون البينات الفلسطيني.

به (غير قابل للطعن بطرق الطعن العادية) برد وتزوير السند، ثم صدر حكم جنائي ببراءة الخصم من تهمة التزوير، فإن هذا الحكم لا يمس حجية الحكم المدني[457].

3. ألا تكون الورقة المطعون فيها بالتزوير مقدمة في نزاع قائم بين الطرفين، ولو لم يكنَّ منصباً أساساً على تلك الورقة[458].

المطلب الثالث: دعوى التزوير الفرعية

منح المشرع المتضرر من التزوير الحق في تقديم دعوى فرعية منبثقة عن التزوير الأصلية المرفوعة أمام القضاء، لإثبات تغيير الحقيقة بالمستند مع توافر باقي شروطها ليترتب على الحكم بالتزوير أثاره، فدعوى التزوير الفرعية توفر على المتضرر الكثير من الإجراءات والوقت في حال كان الضرر محققاً بخصوص دعوى مرفوعة أمام القضاء[459]. ولبيان مضمون هذا المطلب سنتناوله بالشرح والتفصيل في فرعين: مفهوم دعوى التزوير، وأحكام دعوى التزوير الفرعية.

الفرع الأول: مفهوم دعوى التزوير

عرف بعض الفقه دعوى التزوير الفرعية بأنها: "المنازعة في صحة السندات الرسمية المستعملة في إثبات الحق موضوع الدعوى الأصلية، وذلك من خلال الطعن بالتزوير في هذه المستندات"[460]. ويرى الباحث أنه يُؤخذ على هذا التعريف أنه حصر دعوى التزوير الفرعية في السندات الرسمية فقط. في حين

457. أبو الوفا. أحمد .2000. التعليق على نصوص قانون الإثبات. الإسكندرية: منشأة المعارف. ص 193.
458 . الفرا والغرباوي.2005. *الوجيز في شرح قانون البينات في المواد المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص109.
459. العميريني. 1424هـ. *دعوى التزوير الفرعية في نظام الإجراءات الجزائية*. المرجع السابق. ص25.
460. عياد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص128.

عرفها آخرون وبحق بأنها: "دعوى تُرفَع بالتبعية للدعوى الأصلية، وأمام المحكمة نفسها التي تنظرها، وذلك للطعن في سند جرى تقديمه أو عرضه أو إبرازه في الدعوى"[461]. كما تعددت الآراء حول طبيعة دعوى التزوير الفرعية[462]، فيذهب رأي إلى اعتبارها طلب يتم تقديمه إلى القضاء طبقاً للقواعد المقرَّرة لرفع الطلبات، وبالتالي فأنها تخضع لأحكام الطلبات العارضة، ورأى آخر أنها لا تخرج عن كونها دفع موَّجه إلى موضوع الدعوى الأصلية، وبالتالي تسري عليها أحكام الدفوع الموضوعية.

والمتأمل لقانون البينات الفلسطيني[463] يتضح له أن المشرع قد أنهى الجدل المتعلق بطبيعة دعوى التزوير الفرعية، حيث تبنى الرأي القائل بأن دعوى التزوير الفرعية تخضع إلى أحكام الطلب، حيث استخدم في المادة (1/59) " يكون الادعاء بتزوير السند في أي حالة تكون عليها الدعوى بطلب يقَّدم إلى محكمة الموضوع، ويبين فيه كل مواضع التزوير المُدَّعى بها". بينما لا يتم قبول طلبات جديدة أمام محكمة الدرجة الثانية، ومن ثم فلا يجوز إبداء طلبات عارضة أمام محكمة الاستئناف، وتملك المحكمة الحكم بعدم قبولها من تلقاء نفسها، في حين أن للخصوم تأييد ادعاءاتهم أمام محكمة الدرجة الثانية بكل ما لديهم من وسائل دفاع، ولو كانت جديدة لم يسبق لهم إبرازها أمام الدرجة الأولى، وبالتالي يجوز الادعاء بالتزوير أمام محكمة الاستئناف[464].

ويؤيد الباحث موقف المشرع الفلسطيني باعتبار دعوى التزوير هي طلب عارض لأن ما تطلبه فيها من إجراءات لا يمكن أن تخضع لها الدفوع بشكل عام والموضوع فيها بشكل خاص، فهي تقدم في شكل طلب وبمذكرة ترفق تتضمن شواهد التزوير وتفصل بآلية فصل الطلبات وتقدم فيها البينة بآلية محددة، أما

461. الفرا والغرباوي. 2005. *الوجيز في شرح قانون البينات في المواد المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص110.

462 . عياد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص128.

463 . نص المادة (59) من قانون البّينات الفلسطيني في المواد المدنية والتجارية رقم (4) لسنة 2001م المتعلقة بدعوى التزوير الفرعية.

464. المنجي. 2011. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص 121.

الدفع الموضوعي فلا يُقَّدم في شكل طلب، وكذلك لا يمكن إثارته أمام محكمة الدرجة الثانية، أما الادعاء بالتزوير فجائز، ذلك رغم عدم تعلقه بالنظام العام.

الفرع الثاني: أحكام دعوى التزوير الفرعية

أولاً: أطراف دعوى التزوير الفرعية

توجد لدعوى التزوير الفرعية كغيرها من الدعاوى عدة أطراف، وهي على النحو التالي:

1. المدعي

يمكن تعريف المدعي بصفة عامة بأنه صاحب الصفة في رفع الدعوى، لأنه صاحب المصلحة الحقيقية أو الشخصية المباشرة في موضوعها، حتى لو كان قاصراً فيوجب بيان ذلك مع بيان من يمثله[465]. بالتالي فإن الطاعن بالتزوير هو الشخص الذي يُحتج عليه بالمستند، وقد يكون الطرف المدين في المستند العرفي، وقد لا يكون طرفاً في المستند كما هو الحال في الأوراق الرسمية، إذ يُحتج بها على الغير أيضاً. عندئذ يكون لهذا الغير أن يطعن فيها بالتزوير طالما وُجدت المصلحة وكان خصماً في الدعوى[466]. وتجدر الإشارة في هذا الإطار أنه قد يكون المدعي بالتزوير هو نفس الخصم الذي قدّم المستند إذا اتَّضح له فيما بعد بتزويره، ووجد أن له مصلحة في إثبات تزويره حتى يحرم خصمه من الاستناد إليه[467].

وعليه فإن المدعي في دعوى التزوير الفرعية، هو الذي يُحتَج عليه بالمستند، ومن الطبيعي أن يكون أحد الخصوم ويرغب في إثبات أن المستند مزورًا كي لا يتم الاحتجاج به عليه، ويكون الخصوم في هذه

465الفرا. 2012. *الوجيز في أصول المحاكمات المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 408.

466. هرجة، مصطفي مجدي. 1994. *قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية في ضوء أحداث الآراء وأحكام النقض والصيغ القانونية*. دار المطبوعات الجديدة. ص 766.

467. أبو ملوح، موسى سليمان .2012. *شرح قانون البينات رقم (4) لسنة 2001م*. ط3. غزة: مكتبة القدس. ص 73.

الدعوى هم الخصوم في الدعوي الأصلية، لكن الذي يتمسك بهذه الدعوى في الغالب هو المدين المدعى عليه في الدعوى الأصلية[468]، باعتباره يطعن فيه بالتزوير ليتخلص من المستند المطعون فيه ومن آثاره، فإن نجح في ذلك استفاد منه جميع الأشخاص حتى وإن لم يكونوا طرفاً في الدعوى الأصلية، لأن الحكم بتزوير المستند الرسمي يحتج به في مواجهة الكافة، فإذا رأت محكمة الموضوع أن المستند غير منتِج في الفصل في الدعوى الأصلية جاز لها أن تحكم بعدم قبول هذه الدعوى[469].

2. المدعى عليه

في حالة ما إذا كان المدعي في دعوى التزوير الفرعية هو المتمسك ضده بالورقة المطعون فيها بالتزوير، فإن المدعى عليه في تلك الدعوى هو المتمسك بالورقة المطعون بها بالتزوير في مواجهة الطاعن، ولاُ يشتَرط في المدعى عليه هنا أن يكون هو محرر الورقة، بل يجوز أن يكون المدعى عليهَ غَّير محررها، سواء أكان مرتكًبا للتزوير أم لا، وسواء أكان يعلم بالتزوير من عدمه[470]. ويجب توجيه الادعاء بالتزوير إلى المتمسك بتلك الورقة بصفته هذه، وبغض النظر عما إذا كان يعلم بتزويرها أو لا يعلم، أي عما إذا كان سيء النيِة أم حسَنها[471].

3. تدخل الغير

يقصد بالغير هو كل شخص خارج عن نطاق الخصومة، ولا يحق له التدخل في إجراءاتها، حتى لو كانت له مصلحة في إثبات تزوير المستند، طالما ليس له مصلحة في موضوع الدعوى، فلا يُحتج بالعقد العرفي على الغير، ومن ثم ليس له الطعن فيه بالتزوير، أما إذا كان المستند ثابت التاريخ، فهو حجة على

468. العميريني. 1424هـ. *دعوى التزوير الفرعية في نظام الإجراءات الجزائية*. المرجع السابق. ص31.

469. عياد. 2003. *الوسيط في شرح قانون أصول المحاكمات المدنية والتجارية رقم (2) لسنة 2001م*. المرجع السابق. ص 129.

470. المنجي. 2011. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص 226.

471. مرقس، سليمان. 1991. الوافي في شرح القانون المدني، أصول الإثبات وإجراءاته في المواد المدنية. *المجلد الأول، الأدلة المطلقة*. الطبعة الخامسة. ص 408.

الغير من يوم التاريخ الثابت فيه، وعندئذ له الطعن عليه بالتزوير[472].ويقصد بالغير في دعوى التزوير الفرعية من لم يكن طرفاً في المستند المطعون فيها بالتزوير، ولم يكن طرفاً في الدعوى الأصلية، ويترتب على ذلك أن ليس للغير الخارج عن الخصومة أن يطعن بالتزوير في المستند المقدم في الدعوى الأصلية المدنية، وإنما له أن يرفع دعوى تزوير أصلية إذا توافرت شروطها[473].

ثانياً: ميعاد دعوى التزوير الفرعية

نص قانون البينات الفلسطيني على أنه:" 1. يكون الادعاء بتزوير السند في أي حالة تكون عليها الدعوى بطلب يقدم إلى محكمة الموضوع ويبين فيه كل مواضع التزوير المدعى بها. 2. يجب على مدعي التزوير أن يعلن خصمه بمذكرة يبين فيها مواضع التزوير وإجراءات التحقيق التي يطلَب إثبات التزوير بها خلال المدة التي يحددها القاضي، وإلَّا جاز للقاضي الحكم بسقوط ادعائه"[474]. وفي ضوء ذلك، يرى الباحث أن القانون يوجب أن يكون الادعاء بالتزوير بطلب للمحكمة مشتمل على تحديد كل مواضع التزوير المدعى به وإلا كان باطلاً، ولَّما كان الادعاء بالتزوير وسيلة من وسائل الدفاع فإنه يجوز إبداؤه في أي حالة تكون عليها الدعوى، لذا فيجوز إبداؤه في الاستئناف.

كما يجوز الطعن بالتزوير بعد انتهاء المرافعة، فإذا قُدَم للمحكمة طلباً بذلك بعد إقفال باب المرافعة لكي تعيد الدعوى للمرافعة بالطعن بالتزوير على السند، إلا أن هذا الطلب لا يلزم المحكمة بالاستجابة له إذا وجدته مجرد وسيلة لكسب الوقت وتعطيل الفصل في القضية[475]. ولا يجوز الادعاء بالتزوير أمام محكمة

472 . هرجة. 1994. *قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 766.

473. المنجي. 2011. دعوى التزوير الفرعية المدنية. المرجع السابق. ص267.

474. المادة (59) *من قانون البينات الفلسطيني في المواد المدنية والتجارية* رقم (4) لسنة 2001م.

475بلخرشوش. 2014م. دعاوى التزوير. المرجع السابق. ص70. وراجع أيضاً، هرجة. 1994. *قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية*. المرجع السابق. ص 765.

النقض، لأنها محكمة قانون والشرط العام لاختصاصها الخطأ في القانون بحالاته الثلاث، وهي: مخالفة القانون، والخطأ في تطبيقه أو تأويله أو وقوع بطلان في الحكم أو بطلان في الإجراءات أثر في الحكم[476]. وعليه يرى الباحث أنه يجوز الادعاء بالتزوير أمام محكمة النقض في المستندات التي لم يسبق الادعاء عليها بالتزوير أمام محكمة الموضوع إذا كانت تؤثر في قبول الطعن شكلا أو موضوعاً.

كما لا يجوز الادعاء بالتزوير أمام قاضي الأمور المستعجلة، لأن شرطَي اختصاص القضاء المستعجل هما: الاستعجال وعدم المساس بأصل الحق، في حين أن الاختصاص النوعي بنظر دعوى التزوير الفرعية ينعقد لمحكمة الموضوع، ولأن الفصل في تلك الدعوى يقتضي الحكم بصحة السند أو برده، وهو قضاء يحتاج إلى بحث متعمق وموضوعي لا يتَّسع له مجال القضاء المستعجل. في ضوء ما سبق، يرى الباحث أنه لا ترفع دعوى التزوير الفرعية بصحيفة مستقلة، بل تبدو في صورة طلب عارض أثناء نظر دعوى أصلية موضوعية، وبالتالي لا يتوافر فيها الشروط العامة لاختصاص القضاء المستعجل.

ثالثاً: شروط دعوى التزوير الفرعية

يشترط القانون للطعن بالتزوير بدعوى فرعية عدة شروط، وذلك على النحو التالي:

1. الطعن في المستند خلال دعوى أصلية قائمة: أي أن يطعن في المستند قبل أن يتم الفصل فيها، فاذا تم الفصل فيها فلا يكون أمام مدعي التزوير إلّا أن يلجأ إلى الطريق الجنائي أو إلى إقامة دعوى التزوير الأصلية[477].

476 المنجي. 2011. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص82.

477 . سعد.2006. *الإثبات في المواد المدنية والتجارية في ضوء الفقه والقضاء*. المرجع السابق. ص 27.

2. الجدية: يجب أن يكون الطعن بالتزوير جدياً، حيث يجب أن يتمسك الطاعن بطعنه في صيغة صريحة وحازمة، فلا يكفي أن يكون بصيغة مبهمة غير مقطوع فيها بشيء، ولا يكفي أن يلَّمح الطاعن في دفاعه إلى الاحتفاظ بحقه في الطعن بالتزوير في المستند موضوع الدعوى، دون أن يتخذ طريق الطعن بالتزوير الذي لَّوح به، بالرغم من مرور وقت طويل على التقاضي[478].

3. توفر المصلحة: يعتبر هذا الشرط شرطاً جوهرياً بخصوص كافة الدعاوى والطلبات التي تقدم أمام القضاء.

4. تقديم أصل المستند أمام القضاء ليتم مباشرة إجراءات المضاهاة بخصوصها.

5. أن يكون الادعاء بالتزوير منتجاً في الدعوى الأصلية، ولا يكون الغرض منه المماطلة والتسويف في الفصل بالقضية الأصلية المنظورة أمام القضاء[479].

6. حصول ادعاء بتزوير مستند مما يجوز الطعن فيها بالتزوير، ويكفي لذلك أن ينطوي على تغيير الحقيقة.

خلاصة

تغطي الوثائق والمستندات كافة مناحي الحياة، سواء على المستوى الفردي أو الجماعي أو الدولي، كما تتنوع تنوعاً واضحا وكبيراً، حيث تناول هذا الفصل تعريف التزوير من الناحية اللغوية والاصطلاحية، بالإضافة إلى بيان أنواع التزوير التي تتراوح بين التزوير الجنائي والمصدقات الكاذبة وانتحال الهوية، عدا عن التزوير الواقع على الأوراق الخاصة، والتزوير الإلكتروني، كما أن أسباب التزوير تتنوع بين جلب المنفعة لدى المزور

478 . المنجي. 2011. *دعوى التزوير الفرعية المدنية*. المرجع السابق. ص 167.

479 شربا. 2020. *قانون البينات*. المرجع السابق. ص110.

أو تحقيق كسب غير مشروع أو تحقيق شهرة ليفاخر بها المزور من حوله، إضافة إلى سعي المزور للإفساد والانتقام من الغير. كما تتنوع أساليب ارتكاب هذه الجريمة بين التزوير بالإضافة، أو الحذف والإزالة، أو التزوير بالمحو الآلي، أو التزوير بالنقل، أو التزوير بالأختام. وجريمة التزوير كغيرها من الجرائم الأخرى المختلفة التي لا تقوم إلا بتوافر أركانها سواء أكان ركناً مادياً أم معنوياً، أما عن طرق كل من الركنين فهي متنوعة نص عليها القانون. وللتزوير حالات مختلفة، بين حالة التزوير بالمستندات الرسمية التي ينبثق عنها حالة ما إذا كان التزوير واقعاً من الموظفين العموميين، أو دون معرفة الموظفين العموميين، أما عن الحالة الثانية وهي حالة التزوير الواقعة على المستندات العرفية والتي لا تتحقق جريمة التزوير بالنسبة لها إلا إذا ألحقت ضرراً بالغير، وهذا الضرر قد يكون ضرراً مادياً، أو معنوياً، أو محققاً، أو محتملاً، وقد يكون ضرراً فردياً أو جماعياً. وأمام ما قد يتعرض له الغير من قيام المزور بفعل تغيير الحقيقة المرتبة ضرراً بحقه، أعطاه القانون الحق بالقيام بمجموعة من الإجراءات التي يجب اتباعها لإثبات التزوير أمام القضاء وبالتالي ترتيب الأثار الناتجة عن إثبات هذا التزوير سواء بطريقة دعوى التزوير الأصلية أو دعوى التزوير الفرعية.

UNIVERSITI SAINS ISLAM MALAYSIA
ISLAMIC SCIENCE UNIVERSITY OF MALAYSIA